الفصل الثَّالث: أهم القضايا الرَّئيسة في علم الطِّبّ النَّبويّ بين ابن قيِّم الجوزيَّة والنَّسيمي

قسَّم الباحث هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، بناءً على أهم القضايا في الطِّبّ النَّبويّ التي تمَّ اختيارها، أوَّلها الطِّبّ النَّبويّ بين الوحي والاجتهاد، وثانيها الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ، وثالثها محاور الطِّبّ النَّبويّ، مع الاهتمام البالغ بإبراز آراء ابن قيِّم الجوزيَّة والدّكتور النَّسيمي فيها.

المبحث الأوَّل: الطِّبّ النَّبويّ بين الوحي والاجتهاد

إن الرَّسُول ﷺ كما هو معروف من العرب، وعاش في بيئة عربيَّة منذ صغره ﷺ، وحتى وفاته ﷺ. وقد تقدَّم الحديث عن الطِّبّ عند العرب قبل مجيء الإسلام، حيث أصبح الطِّبّ بينهم من العُلُوم المتوارثة، من جيل إلى جيل، ولذلك ظهرت بعض الوسائل الطِّبِّيَّة التي كانت متوارثة عند العرب، أو مما انتفعوا به من الشُّعوب التي حولهم، مثل التَّداوي بالحجامة، والكي، وبعض الأعشاب، ونحوها، ومن المستحيل أن لا يتأثر الرَّسُول ﷺ بهذه الوسائل المتعددة، لأنه ﷺ عاش بين العرب، إلا أنَّ الرَّسُول ﷺ تلقَّى الوحي من الله تعالى، وبالتَّالي أقرَّ ﷺ بعد مجيء الإسلام ما هو نافع للناس من الوسائل، وردَّ الوسائل التي ليس لها نفع، أو تصادم المبادئ الإسلاميَّة الثَّابتة، مثل العلاج بالتَّمائم، والتَّعاويذ الشِّركيَّة، ونحوها.

ومن الأمور المعروفة، أنَّ بعض الأحاديث النبويَّة تُعدُّ وحيًا من الله تعالى، كما قال الله: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النَّجم: ٣-٤]. ومن جانب آخر، اجتهد الرَّسُول ﷺ في أحوال معيَّنة، ولذلك قال الشَّاطبي: "...فإنَّ الحديث إمَّا وحي من الله صرف، وإما اجتهاد من الرَّسُول

ﷺ معتبر بوحي صحيح من كتاب أو سنَّة، وعلى كلا التَّقديرين لا يمكن فيه التَّناقض مع كتاب الله؛ لأنَّه ﷺ ما ينطق عن الهوى، إنَّ هو إلا وحي ..."[٢٥٧]. وبالتَّالي، فإنَّ النقاش الذي نحن بصدده: هل أحاديث الطِّبّ النَّبويّ ممَّا أوحاه الله تعالى إلى الرَّسُول ﷺ، أو ممَّا داخل في الاجتهاد الصَّادر نتيجة معرفة الرَّسُول ﷺ بتلميحات طبيَّة عرفها ﷺ من العرب أو الأمم الذين عاشوا حولهم؟ وهذه هي النُّقطة التي اختلف العلماء في تحديدها، وسوف يناقشها الباحث خلال هذا المبحث.

المطلب الأوَّل: مفهوم الوحي والاجتهاد

وقبل الشُّرُوع في مناقشة عميقة حول اختلاف العلماء في القضيَّة، يرى الباحث ضرورة بيان مفهوم كلٍّ من المصطلحين، حتى يتَّضح الفرق بينهما من حيث المعنى، ويستوعب القارئ الفكرة العامَّة للقضيَّة، ويمكن تلخيصها من خلال النقطتين الآتيتين:

أولًا: مفهوم الوحي لغةً واصطلاحًا

إنَّ الوحي في اللُّغة قد يأتي بمعانٍ متعددة، أهمُّها إلقاء شيء إلى غيرك بإخفاءٍ، من علم، وغيره. قال ابن فارس: "الواو والحاء والحرف المعتل: أصل يدلُّ على إلقاء علمٍ في إخفاء أو غيره إلى غيرك ..."[٢٥٨]. وقد

[٢٥٧] الشَّاطبي، إبراهيم بن موسى. ١٩٩٧. *الموافقات*. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. القاهرة: دار ابن عفَّان. ج. ٤. ص. ٣٣٥.

[٢٥٨] ابن فارس. ١٩٧٩. *مقاييس اللُّغة*. ج. ٦. ص. ٩٣.

يكون بمعانٍ أخرى كثيرة مثل الإلهام، والإشارة، والكتابة، والرِّسالة، والكلام الخفي، ونحوها[٢٥٩]. وقد وردت كلمة "الوحي" بمعانيها اللُّغويَّة في القُرآن في مواضع متعدِّدة[٢٦٠]، منها:

١- جاء بمعنى الإلهام الفطري للإنسان، والإلهام الغريزي للحيوان، في قوله تعالى: ﴿**وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ**﴾ [القصص: ٧]، وفي قوله تعالى في شأن النَّحل: ﴿**وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ**﴾ [النحل: ٦٨].

٢- وجاء بمعنى الإشارة في قوله تعالى عن زكريَّا عليه السَّلام: ﴿**فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا**﴾ [مريم: ١١].

٣- وقد يكون بمعنى الوسوسة الشَّيطانيَّة، كما في قوله تعالى: ﴿**وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ**﴾ [الأنعام: ١٢١]، وقوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا**﴾ [الأنعام: ١١٢].

٤- وقد جاء بمعنى إلقاء الله تعالى للملائكة، كما في قوله تعالى: ﴿**إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا**﴾ [الأنفال: ١٢]، أو بمعنى إلقاء الله تعالى للرسول ﷺ، بالقُرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا**﴾ [الشُّورى: ٧].

---

[٢٥٩] انظر: الذَّهبي، محمد حسين. ١٩٨٦. *الوحي والقُرآن الكريم*. القاهرة: مكتبة وهبة. ص. ٧.

[٢٦٠] انظر: القطان، مناع بن خليل. ٢٠٠٠. *مباحث في عُلوم القُرآن*. الرِّياض: مكتبة المعارف. ص٢٨، ٢٩، وانظر: الذَّهبي. ١٩٨٦. الوحي والقُرآن الكريم. ص. ٧، وانظر: عتر، نور الدِّين محمَّد. ١٩٩٣. *عُلوم القُرآن الكريم*. دمشق: مطبعة الصباح. ص. ١٤، ١٥.

وأما الوحي في الاصطلاح، فقد عرّفه صاحب مناهل العرفان بأنه: "أن يُعلِم الله تعالى من اصطفاه من عباده، كل ما أراد إطلاعه عليه، من ألوان الهداية والعلم، ولكن بطريقة سريَّة خفيَّة، غير معتادة للبشر"[٢٦١]. وقد عرّفه الشَّيخ محمَّد عبده تعريفًا دقيقًا، حيث قال: "عرفان يجده الشَّخص من نفسه مع اليقين بأنَّه من قبل الله بواسطة، أو بغير واسطة، والأوَّل بصوت يتمثل لسمعه أو بغير صوت. ويفرَّق بينه، وبين الإلهام، بأنَّ الإلهام وجدان تستيقنه النَّفس، وتنساق إلى ما يطلب، من غير شعور منها من أين أتى. وهو أشبه بوجدان الجوع، والعطش، والحزن، والسُّرور"[٢٦٢]. وإذا أمعنا النَّظر في تعريف الشَّيخ محمَّد عبده، نجد أنه يغطي مراتب الوحي الثَّلاثة كما جاءت في القُرآن ﴿**وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ**﴾ [الشُّورى: ٥١]، وهي: إلقاء الله ما يريد إلقاءً مباشراً بإخفاء وسرعة، أو تكليم الله للنَّبي من وراء حجاب، أو إرسال الملك من الله إلى النَّبيّ لإلقاء ما يريد الله إلقاءه، بصورة رجل، أو غيره[٢٦٣]. ويمكن تلخيص مفهوم الوحي في الاصطلاح بأمور ثلاثة، وهي:

١. إعلام الله تعالى لمن اصطفاه من الأنبياء والمرسلين.

٢. مضمون إعلام الله تعالى، وقد تكون الهداية، أو العُلُوم، أو الإرشادات، ونحوها.

٣. طرق أو كيفيَّات وصول مضمون الإعلام من الله تعالى إلى من اصطفاه، وقد تكون بواسطة، أو بغير واسطة، ولكنها تعدُّ غير معتادة للناس، وعقولهم.

---

[٢٦١] الزرقاني، محمَّد عبد العظيم. د.ت. *مناهل العرفان في عُلُوم القُرآن*. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه. ج. ١. ص. ٦٣.

[٢٦٢] رضا، السيد محمَّد رشيد. ١٩٨٦. *الوحي المحمَّدي*. بيروت: مؤسَّسة عز الدِّين. ص. ٨٢.

[٢٦٣] انظر: عتر. ١٩٩٣. *عُلوم القُرآن الكريم*. ص. ١٧، وانظر: رضا. ١٩٨٦. *الوحي المحمَّدي*. ص. ٨٣،٨٢.

ثانيًا: مفهوم الاجتهاد لغةً واصطلاحًا

إن الاجتهاد في اللُّغة يعني معنى الطاقة[٢٦٤]، أي بذل الجُهد[٢٦٥]، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التَّوبة: ٧٩]، ومعنى المشقَّة وما يقاربها، أي تحمُّل الجَهد[٢٦٦]،كما قال ابن فارس: "الجيم، والهاء، والدَّال، أصله المشقَّة، ثم يحمل عليه ما يقاربه"[٢٦٧]. وقد عُبّر بوزن "الافتعال"، للدلالة على المبالغة في الفعل[٢٦٨]، كما هو شأن كلمة "اقترب"، فالله تعالى اختار كلمة "اقترب" بدلًا من "قرب"، في قوله تعالى: ﴿**اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ**﴾ [القمر: ١]، للدلالة على المبالغة الشَّديدة في القرب. ولذلك إنَّ الاجتهاد في اللُّغة هو عبارة عن استفراغ الوسع في أي فعل عسير، كما استُعمل في اللُّغة: "استفرغ وسعه في حمل الثَّقيل"، ولا يُقال: "استفرغ وسعه في حمل بذرة أو بزرة"[٢٦٩].

وأما الاجتهاد في اصطلاح الأصوليين، فقد عرّفوه بتعريفات متعددة، كما نقله الشَّوكاني في كتابه[٢٧٠]، منها قول أورده: "بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي، بطريق الاستنباط"، وهو تعريف وافقه القرضاوي عليه في كتابه[٢٧١]، ومنها قول الآمدي: "استفراغ الوسع في طلب الظَّن بشيء من

---

[٢٦٤] انظر: الرَّازي. ١٩٩٩. *مختار الصِّحاح*. ص. ٦٣.

[٢٦٥] انظر: القرضاوي. ١٩٩٦. *الاجتهاد في الشَّريعة الإسلاميَّة*. ص. ١١.

[٢٦٦] انظر: المصدر نفسه. ص. ١١.

[٢٦٧] ابن فارس. ١٩٧٩. *مقاييس اللُّغة*. ج. ١. ص. ٤٨٦.

[٢٦٨] انظر: القرضاوي. ١٩٩٦. *الاجتهاد في الشَّريعة الإسلاميَّة*. ص. ١١.

[٢٦٩] انظر: الشَّوكاني، محمَّد بن علي. ٢٠٠٠. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. تحقيق: أبو حفص سامي الأثري. الرِّياض: دار الفضيلة. ج. ١. ص. ١٠٢٥.

[٢٧٠] انظر: المصدر نفسه. ج. ١. ص. ١٠٢٥-١٠٢٧.

[٢٧١] انظر: القرضاوي. ١٩٩٦. *الاجتهاد في الشَّريعة الإسلاميَّة*. ص. ١١.

الأحكام الشرعيَّة، على وجه يحس من النَّفس العجز عن المزيد عليه"[٢٧٢]، وقد استخدم الآمدي كلمة "استفراغ" بدلًا عن "بذل"، لمنع التقصير منعًا شديدًا، الذي قد يفعله شخص من الأشخاص في الاجتهاد، دون أن يجهد نفسه في النَّظر والاطِّلاع، والتعمُّق في البحث[٢٧٣].

وبالإضافة إلى ذلك، الاجتهاد مشروعٌ بالقُرآن، مثل قول الله تعالى: ﴿**وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا**﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩]، فصيغة "ففهّمناها سليمان" تدل على أنَّ سليمان عليه السَّلام اجتهد، وكذلك داوود عليه السَّلام، ولكن سليمان أصاب في اجتهاده دون داوود، لأنَّ لو كان حكم سليمان بالوحي، لقرن الله تعالى بينه، وبين داوود، لأنهما نبيان عليهما السَّلام، أوحى الله تعالى إليهما[٢٧٤]. وكذلك ثبت الاجتهاد في السنَّة المطهَّرة، كما ورد في الحديث الصَّحيح المشهور: "إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ"[٢٧٥]، وثبت أيضًا بالإجماع، كما قال الدّكتور وهبة الزحيلي: "وعليه أجمع الصَّحابة، فكانوا إذا حدثت لهم حادثة شرعيَّة من حلال أو حرام،

---

[٢٧٢] الآمدي، علي بن محمَّد. ٢٠٠٣. *الإحكام في أصول الأحكام*. تحقيق: عبد الرَّزَّاق عفيفي. الرِّياض: دار الصميعي. ج. ٤. ص. ١٩٧، وانظر: الشَّوكاني. ٢٠٠٠. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. ج. ١. ص. ١٠٢٧.

[٢٧٣] انظر: القرضاوي. ١٩٩٦. *الاجتهاد في الشَّريعة الإسلاميَّة*. ص١١-١٢، وانظر: الشَّوكاني. ٢٠٠٠. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. ج. ١. ص. ١٠٢٧.

[٢٧٤] انظر: الشنقيطي، محمد أمين. د.ت. *أضواء البيان في إيضاح القُرآن بالقُرآن*. جدَّة: دار عالم الفوائد. ج. ٤. ص. ٧٤٦-٧٥٣.

[٢٧٥] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الأحكام. باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطئ. ج. ٣: ٦٠٦. رقم الحديث ١٣٢٦. وحسّنه الترمذي. أبو داود. ٢٠٠٩. *سنن أبي داود. كتاب الأقضية*. باب القاضي يخطئ. ج. ٥: ٤٢٨. رقم الحديث ٣٥٧٤. النسائي. ١٩٨٦. *سنن النسائي*. كتاب آداب القضاة. باب الإصابة في الحكم. ج. ٨: ٢٢٣. رقم الحديث ٥٣٨١. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الأحكام. باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق. ج. ٣: ٤١١. رقم الحديث ٢٣١٤. ابن حنبل. ١٩٩٥. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. ج. ٦: ٢٩٣. رقم الحديث ٦٧٥٥. وحسّنه أحمد شاكر في التحقيق.

فزعوا إلى الاجتهاد إنَّ لم يجدوا نصًا أو خبرًا في الكتاب أو في السنَّة"[٢٧٦]، وثبت كذلك بالعقل، إذ إنَّ القضايا المستجدَّة كثيرة جدًا، وإن النُّصُوص محدودة، ولذلك لا بد من القيام بالاجتهاد، حتى تكون الشَّريعة الإسلاميَّة صالحة لكل عصر، ومكان[٢٧٧].

وعلاوة على ذلك، فقد شهد التَّاريخ الإسلامي بواقعيَّة الاجتهاد الصَّادر عن الرَّسُول ﷺ، سواء كان فيما يتعلَّق بالأمور الدنيويَّة، مثل مسألة تأبير النَّخل، أو ما يتعلَّق بالأمور الحربيَّة، مثل موافقته ﷺ لرأي صحابيه رضي الله عنه يوم بدر، وما يتعلَّق بأقضية الرَّسُول ﷺ، مثل قوله ﷺ الدَّال على أنه ﷺ اجتهد في الأقضية، حيث قال: "... فمن قضيت له بشيء من حقِّ أخيه فلا يأخذ منه شيئاً، فإنما أقطع له قطعةً من النَّار"[٢٧٨]، وما يتعلَّق بالأمور الدِّينيَّة، مثل قضيَّة السِّواك، حيث قال: "لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ"[٢٧٩]. قال القاضي عياض: "وفيه حجةً لمن قال من العلماء بجواز اجتهاد النَّبي ﷺ في الأحكام وشرعها باجتهاده على ظاهر قوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ ..."[٢٨٠].

---

[٢٧٦] الزحيلي، وهبة. ١٩٨٦. *أصول الفقه الإسلامي*. دمشق: دار الفكر. ج. ٢. ص. ١٠٤٠.

[٢٧٧] انظر: الغلبان، آيات إبراهيم. ٢٠١٣. *قاعدَة الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد وأثرها في الأحكام الشَّرعيَّة*. غزة: الجامعة الإسلاميَّة بغزة. ص. ٧.

[٢٧٨] مالك. ٢٠٠٤. *الموطأ*. ج. ٤: ١٠٤٠. رقم الحديث ٢٦٦٢. صحّحه ابن حبان. انظر: ابن حبان. ٢٠١٢. *صحيح ابن حبان*. ذكر الزجر عن أن يأخذ المرء ما حكم له الحاكم بالشهود إذا علم ضده بينه وبين خالقه فيه. ج. ٣: ٨٩. رقم الحديث: ٢٠٤٦.

[٢٧٩] البخاري. ١٩٩٣. *صحيح البخاري*. كتاب الجمعة. باب السواك يوم الجمعة. ج. ١: ٣٠٣. رقم الحديث ٨٤٧.

[٢٨٠] ابن موسى، القاضي عياض. ١٩٩٨. *إكمال المعلم بفوائد مسلم*. تحقيق: يحيى إسماعيل. ج. ٢. مصر: دار الوفاء. ص. ٥٧، ٥٨. وانظر: نياز، رقية. ١٤٣١. *السُّنَّة النَّبويَّة المصدر الثَّاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والمرتبة والبيان والعمل*. المدينة المنوَّرة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشَّريف. ص. ٥٧-٦١.

المطلب الثَّاني: اختلاف العلماء في تقسيم أحاديث الطِّبّ النَّبويّ إلى الموحاة إليه، والمبنيَّة على الاجتهاد

إنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ إذا كانت مقبولة من حيث الرِّواية، فإنها تستحقُّ الاعتراف والاحترام، ولا يجوز لأحد تحقير أيَّ حديث من أحاديثه ﷺ الثَّابتة كما هو معروف، ولكن الذي اختلف فيه العلماء هو تحرير القول في هذا النَّوع من الأحاديث، أهي صادرة عن اجتهاد الرَّسُول ﷺ، أم كانت وحيًا من الله تعالى؟ وقد اختلف فيه العلماء على ثلاثة أقوال، وهي كالآتي:

القولُ الأوَّل: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ إن كانت ثابتة، فإنها تعدُّ وحيًا من الله تعالى إطلاقًا، لأنه ﷺ لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، ولا يجوز أن يجعل عدم انتفاعها في الشِّفاء في بعض الأحيان، سببًا من أسباب ردِّها أو الطَّعن فيها. ومن أشهر العلماء المؤيدين لهذا القول ابن قيِّم الجوزيَّة، حيث قال في كتابه: "وليس طبُّه ﷺ كطبِّ الأطبَّاء، فإنَّ طبّ النَّبيّ ﷺ متيقن قطعي إلهي، صادر عن الوحي، ومشكاة النُّـبوَّة، وكمال العقل، وطبُّ غيره أكثره حدس، وظنون، وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطبِّ النُّـبوَّة، فإنَّه إنما ينتفع به من تلقَّاه بالقبول واعتقاد الشِّفاء به، وكمال التَّلقي له بالإيمان والإذعان ..."[٢٨١].

وقد أيّد قول ابن قيِّم الجوزيَّة صاحبه ابن مفلح، حيث قال: "وقال بعضهم: طبُّهم بالنسبة إلى طبِّ الأنبياء كطبِّ الطريقة بالنِّسبة إلى طبِّهم، وإنَّ نسبة طبِّهم إلى طبِّ الأنبياء كنسبة عُلُومهم إلى عُلُوم الأنبياء؛ لأنَّ طبَّ الأنبياء وحي قطعي، وطبُّهم اختلفوا فيه، فقيل هو قياس، وقيل تجربة، وقيل كلاهما،

[٢٨١] الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢٩.

وقيل إلهام ومنام وحدس، وقيل أخذ بعضه من الحيوانات البهيميَّة، لكن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم قصدهم الأكبر غير هذا، وهذا من باب العرض، وأما الأطبَّاء فأفنوا الأعمار في هذا العرض مع الاختلاف الشَّديد بينهم، فلم يحصلوا على طائل، وقد لا ينتفع بعض المرضى بطبِّ النُّبوَّة لعدم تلقّيه بالقبول واعتقاد الشِّفاء به، أو عدم استعماله على الوجه المعتبر المناسب، ومعلُوم أنَّ القُرآن شفاء، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً"[٢٨٢].

وقد أيد هذا القول أيضًا بعض العلماء المعاصرين مثل الشَّيخ عبد المجيد الزنداني في قوله: "وأين يقع هذا (أي الطِّبّ المعروف) وأمثاله من الوحي الذي يوحيه الله إلى رسوله بما ينفعه ويضره، فنسبة ما عندهم من الطِّبّ إلى هذا الوحي، كنسبة ما عندهم من العُلُوم إلى ما جاءت به الأنبياء، بل ها هنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطبَّاء، ولم تصل إليها عُلُومهم وتجاربهم ..."[٢٨٣]، والدّكتور السيد عبد الحكيم عبد الله، حيث قال في مقدِّمة كتابه بعد أن ذكر العجز في الطِّبّ الحديث: "لهذا كانت حاجتنا ماسَّة إلى ما جاء به سيدنا محمَّد بن عبد الله ﷺ الذي يستمدُّ أقواله وأفعاله من المدد الإلهي العظيم، وقد أرشدنا إلى كثير من الأمور التي تحفظ لنا صحَّتنا، وتيسر لنا سبل الشِّفاء، مما يدعو إلى التمسُّك بكل ما ورد عنه صلوات الله وسلامه عليه حتى نفوز بالخير الجزيل في الدُّنيا والآخرة"[٢٨٤]، والدّكتور أحمد بن عمر بازمول في كتابه "حجيَّة الأحاديث النَّبويَّة الواردة في الطِّبّ

---

[٢٨٢] الحنبلي، محمَّد بن مفلح. ١٤٣١. *الآداب الشَّرعيَّة والمنح المرعيَّة*. القاهرة: عالم الكُتُب. ج. ٣. ص. ١١٦.

[٢٨٣] انظر:محمَّد. د.ت. *الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجا- .* ص. ٢٦.

[٢٨٤] عبد الله، السيد عبد الحكيم. ١٩٩٨. *إعجاز الطِّبّ النَّبويّ*. القاهرة: دار الآفاق العربيَّة. ص. ٧.

والعلاج"[٢٨٥]. والذي يراه الباحث أنَّ هذا القول قد يتضمَّن مفهوم الزام الاكتفاء بجميع الأدوية واتخاذ سائر الوسائل العلاجيَّة والوقائيَّة المذكورة في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ فقط، لأنَّ هذه الأدوية والوسائل تعدُّ من الطرق العلاجيَّة والوقائيَّة الثَّابتة، ولا مجال لإعادة النَّظر فيها لدى الطِّبّ الحديث، لثبوتها.

ويمكن تلخيص أدلتهم في تأييد هذا الرَّأي من خلال النِّقاط الآتية:

١. قوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النَّجم: ٣-٤]، فهذه الآية أشارت إلى أنَّ كل ما نطقه الرَّسُول ﷺ، يُعدُّ وحيًا أوحاه الله تعالى، ويشمل هذا كلَّ ما صدر منه من الأحاديث المتعلقة بالطِّبّ والصِّحَّة.

٢. قياس الطِّبّ النَّبويّ على طب الاستشفاء بالقُرآن. قال ابن قيِّم الجوزيَّة: "... ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطبِّ النُّبوَّة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول واعتقاد الشِّفاء به، وكمال التلقي له بالإيمان والإذعان، فهذا القُرآن الذي هو شفاء لما في الصدور – إن لم يتلقَّ هذه التّلقّي – لم يحصل به شفاء الصُّدور من أدوائها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجسًا إلى رجسهم، ومرضًا إلى مرضهم ... فطب النُّبوَّة لا يناسب إلا الأبدان الطَّيبة، كما إنَّ شفاء القُرآن لا يناسب إلا الأرواح الطَّيبة والقلوب الحية، فإعراض النَّاس عن طبّ النُّبوَّة كإعراضهم عن طبِّ الاستشفاء بالقُرآن الذي هو الشِّفاء النَّافع ..."[٢٨٦].

---

[٢٨٥] بازمول، أحمد بن عمر. ٢٠٠٥. *حجية الأحاديث النبويَّة الواردة في الطِّبّ والعلاج*. القاهرة: دار الآثار.

[٢٨٦] الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢٩.

٣. استعمال الألفاظ التي تفيد الأمر في بعض الرِّوايات الطِّبيَّة، مثل ما روته أمة امرأة الزبير أنها قالت: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا حُمَّ الزُّبَيْرُ أَنْ نُبَرِّدَ الْمَاءَ وَنُخْدِرَهُ عَلَيْهِ"[٢٨٧]، ووجود دلالة صريحة في بعض الأحاديث دليل على أنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ تعدُّ وحيًا من الله تعالى، مثل قوله ﷺ: "مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِمَلَإٍ، إِلَّا قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ"[٢٨٨]، بل إنَّ بعض الأحاديث أشارت إلى الجزم بالقوة الشِّفائيَّة لبعض المطعومات مثل قوله ﷺ: "فِي الحَبَّة السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ"[٢٨٩].

٤. إن أقوال الرَّسُول ﷺ أولى بالاتباع من أقوال غيره، بل الزعم أنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ ليست وحيًا سوف يؤدي إلى ضياع السنَّة.

القول الثَّاني: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ هي اجتهاد محضٌ من الرَّسُول ﷺ، مبني على التَّجارب المتوارثة، أو ما علمه ﷺ من تجارب الأمم التي حوله ﷺ، في زمانه. وعلى رأس القائلين به ابن خلدون في مقدِّمته حيث قال: "وللبادية من أهل العمران طبّ يبنونه في غالب الأمر على تجربة قاصرة على بعض الأشخاص متوارثًا عن مشايخ الحي وعجائزه. وربما يصحُّ منه البعض إلا أنه ليس على قانون طبيعي، ولا على موافقة المزاج ... والطِّبّ المنقول في الشَّرعيات من هذا القبيل، وليس من الوحي في شيء، وإنّما هو

---

[٢٨٧] التِّرمذي، محمد بن عيسى. ١٩٨٩. *علل التِّرمذي الكبير بترتيب أبو طالب القاضي*. تحقيق: السيد صبحي السَّامرائي، السيد أبو المعاطي النوري، محمود محمَّد خليل الصعيدي. بيروت: عالم الكُتُب. أبواب الطِّبّ. ما جاء في تبريد الحُمَّى بالماء. ص. ٣١٧. رقم الحديث ٥٩٠. قال التِّرمذي: سألت محمَّدا عن هذا الحديث فقال: الجراح بن الضحاك مقارب الحديث.

[٢٨٨] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الطِّبّ. باب ما جاء في الحجامة. ج. ٤: ٣٩٠، ٣٩١. رقم الحديث ٢٠٥٢. قال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطِّبّ. باب الحجامة. ج. ٤: ٥٢٦. رقم الحديث ٣٤٧٩. وصحَّحه الألباني في التحقيق.

[٢٨٩] تقدم تخريجه.

أمر كان عاديّا للعرب. ووقع في ذكر أحوال النَّبيّ ﷺ من نوع ذكر أحواله التي هي عادة وجبلَّة، لا من جهة أنَّ ذلك مشروع على ذلك النَّحو من العمل. فإنه ﷺ إنما بعث ليعلمنا الشَّرائع، ولم يبعث لتعريف الطِّبّ ولا غيره من العاديات ... فلا ينبغي أن يحمل شيء من الذي وقع من الطِّبّ الذي وقع في الأحاديث الصَّحيحة المنقولة على أنه مشروع، فليس هناك ما يدلُّ عليه، اللهمَّ إلا إذا استعمل على جهة التَّبرك وصدق العقد الإيماني، فيكون له أثر عظيم في النَّفع. وليس ذلك في الطِّبّ المزاجي، وإنما هو من آثار الكلمة الإيمانيَّة ..."[٢٩٠].

وقد أيّد هذا القول أيضًا بعض العلماء المعاصرين، مثل شاه ولي الله الدهلوي حيث قال: "اعلم إنَّ ما رُوي عن النَّبيّ ﷺ ودُوّن في كتب الحديث على قسمين: أحدهما: ما سبيله سبيل تبليغ الرِّسالة ... القسم الثَّاني: ما ليس من باب تبليغ الرِّسالة ... فمنه الطِّبّ"[٢٩١]، وكذلك الشَّيخ محمَّد أبو زهرة حيث قال: " ... وأن الحديث يتعلَّق بالصَّناعات وفنون الزراعة، وتثمير الأشجار، فهل يتصور هؤلاء إنَّ النَّبيّ يمكن إنَّ يكون حجَّة وذا خبرة في فنون الزّراعة والتَّجارة، وصناعة الزُّجاج والجلود ونسج الأقطان والحرير، وغير ذلك مما يتعلَّق بالمهن المختلفة؟! إن كانوا يتصورون ذلك، فقد خلطوا خلطًا كبيرًا، ولن يميزوا بين رسول جاء بشرع من السَّماء وصانع ذي خبرة فنيَّة، وتاجر عالم بالأسواق"[٢٩٢]، فالشَّيخ محمَّد أبو زهرة أكّد بأنَّ المهن المختلفة من الأمور الدنيويَّة – ومنها الطِّبّ – ليست صادرة من وحي السماء، وإن

---

[٢٩٠] ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمَّد. ٢٠٠٤. *مقدّمة ابن خلدون*. تحقيق: عبد الله محمَّد الدرويش. دمشق: دار البلخي ومكتبة الهداية. ج. ٢. ٢٦٨، ٢٦٩.

[٢٩١] الدهلوي، شاه ولي الله بن عبد الرحيم. ٢٠٠٥. *حجة الله البالغة*. تحقيق: السيد سابق. بيروت: دار الجيل. ج. ١. ص. ٢٢٣، ٢٢٤.

[٢٩٢] أبو زهرة، محمَّد. د.ت. *تاريخ المذاهب الإسلاميَّة في السِّياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهيَّة*. القاهرة: دار الفكر العربي. ص. ٢٢٩.

كانت صادرة من الرَّسُول ﷺ، فإنها جاءت من قبل اجتهاده ﷺ، لأنَّ الرَّسُول ﷺ ما كان مبعوثًا لمثل هذه الشُّؤون[٢٩٣]. والذي يراه الباحث أنَّ هذا القول قد يشمل جميع ما ذُكر في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ من اجتهادات الرَّسُول ﷺ المحضة، حتي الرقية والأدعية بصيغها التي ذُكرت في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ، وحتى أخلاقيَّات الطِّبّ المذكورة في الحديث، وقضايا تتعلَّق بالإعجاز الطِّبّي، مثل علم الأجنَّة، وعلم الوراثة، ونحوها، وهي حينئذ تعدُّ من الاحتمالات المجرَّدة المفتوحة للأخطاء، بناءً على ما قد يقتضيه هذا القول.

ويمكن تلخيص أدلَّتهم في تأييد هذا الرَّأي من خلال النِّقاط الآتية:

١. حديث تأبير النَّخل: قال رافع بن خديج: قَدِمَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ – يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ – فَقَالَ: مَا تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا. فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ"[٢٩٤]، فالرَّسُول ﷺ ذكر بوضوح أنَّ الذي وجب الأخذ منه ﷺ هو الأمور الدِّينيَّة، وأما غيرها فإنها مفتوحة للاجتهاد والرَّأي، وفيها احتمال الصَّواب أو الخطأ. وفُهم بنفس هذه الطريقة حديث: "إِنَّمَا أَنَا

[٢٩٣] انظر: المصدر نفسه. ص. ٢٢٩.

[٢٩٤] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب الفضائل. باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا. ج. ٤: ١٨٣٥. رقم الحديث ٢٣٦٢.

بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي نَحْوَ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ"[٢٩٥].

٢. حديث مشورة الرَّسُول ﷺ للحبَّاب بن المنذر بن الجموح في حادثة غزوة بدر، حيث قال الحبَّاب: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ، أَمَنْزِلًا أَنْزَلَكَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ، وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ: بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، فَانْهَضْ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنْ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلَهُ، ثُمَّ نُغَوِّرُ مَا وَرَاءَهُ مِنْ الْقُلُبِ، ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلَؤُهُ مَاءً، ثُمَّ نُقَاتِلُ الْقَوْمَ، فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ..."[٢٩٦]، فالحديث أشار بوضوح أنه ﷺ اجتهد في التَّدابير الحربيَّة، وأخطأ فيها، ثم صحَّحها الحبَّاب رضي الله عنه، فالطِّبّ النَّبويّ داخل في هذا القبيل.

٣. قول عائشة رضي الله عنها لما سألها عروة عن مهارتها فيما يتعلَّق بالطِّبّ: " ... إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْقَمُ عِنْدَ آخِرِ عُمْرِهِ، أَوْ فِي آخِرِ عُمْرِهِ، فَكَانَتْ تَقْدَمُ عَلَيْهِ وُفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَتَنْعَتُ لَهُ الْأَنْعَاتَ، وَكُنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ، فَمِنْ ثَمَّ"[٢٩٧]، فتطبيب الرَّسُول ﷺ الذي قامت

---

[٢٩٥] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب الأحكام. باب موعظة الإمام للخصوم. ج. ٩: ٦٩. رقم الحديث ٧١٦٩. أبو داود. ٢٠٠٩. *سنن أبي داود*. كتاب الأقضية. باب قضاء القاضي إذا أخطأ. ج. ٥: ٤٣٦. رقم الحديث ٣٥٨٣. مالك. ١٩٨٥. *الموطأ*. كتاب الأقضية. باب التَّرغيب في القضاء بالحق. ج. ٢: ٧١٩. رقم الحديث ١.

[٢٩٦] ابن هشام، عبد الملك المعافري. ١٩٥٥. *السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام*. تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ الشلبي. القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي. ج. ١: ٦٢٠.

[٢٩٧] ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها. ج. ٤٠: ٤٤١. رقم الحديث ٢٤٣٨٠. قال شُعيب الأرنؤوط في التحقيق: خبر صحيح.

به وفود العرب دليل على أنَّ الرَّسُول ﷺ أقرَّ أن الطِّبّ مبني على التَّجارب الشَّخصيَّة، واجتهاد الحُذَّاق.

القول الثَّالث: يرى أصحاب هذا الرَّأي أنَّ التَّوسُّط بين الرَّأيين السَّابقين أسلم من اختيار أحدهما، ورفض الآخر، إذ إنَّ الطِّبّ النَّبويّ عندهم يشمل جانبي الوحي والاجتهاد معًا، بناءً على محتويات تحملها. ومن أقدم العلماء الذين أشاروا إلى هذا التَّفريق الخطَّابي في كتابه، حيث قال: "... إنَّ الطِّبّ على نوعين: الطِّبّ القِياسي وهو طبُّ اليونانيين الذي استعمله أكثر النَّاس في واسطة بلدان أقاليم الأرض، وطبُّ العرب والهند وهو الطِّبّ التَّجاربي، وذكرنا من شرح الجملة هناك ما فيه غنية وبلاغ إذا تأمَّلت أكثر ما يصِفه النَّبيّ ﷺ من الدَّاء، فإنَّما هو على مذهب العرب، إلا ما خصَّ به العِلم النَّبويّ الذي طريقه الوحي، فإنَّ ذلك فوق كل ما يدركه الأطبَّاء أو يحيط بحُكمِه الحُكماء والألباء ..."[٢٩٨]، فالخطَّابي أكّد أن الطِّبّ النَّبويّ يتضمَّن جانبي التَّجارب أو الاجتهاد، والوحي معًا، وذكر أنَّ طبَّ العرب الذي بُني على التَّجارب هو أكثر ما استعمله الرَّسُول ﷺ في توصيف الأدواء.

وبالإضافة إلى ذلك، رجّح هذا الاتجاه بعض المعاصرين، مثل الدّكتور النَّسيمي، حيث قال: "إني نتيجة دراستي الطِّبّ النَّبويّ أرجِّح أنَّ بعضها من الأوَّل – يعني الوحي – كقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: "الكمأة من المنِّ وماؤها شفاء للعين"، فهو إلهام ووحي من الله تعالى، وتنبيه مدى الأيام لإجراء بحث علمي لتعيين طريقة استحصال ماء الكمأة وتعيين المرض العيني الذي يستفيد منها. ولم يعرف عن العرب

[٢٩٨] الخطابي، حمد بن محمَّد. ١٩٨٨. *أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)*. تحقيق: محمَّد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود. مكَّة المكرمة: جامعة أم القرى. ج. ٣. ص. ٢١٠٧، ٢١٠٨.

قبل الإسلام، ولا عن الطِّبّ اليوناني أو غيره، فوائد لماء الكمأة في أمراض العين ... ومن الوصفات التي تحتمل أن تكون نتيجة للمعارف الدنيويَّة، وصفه عليه الصَّلاة والسَّلام للقسط الذي يستورد من الهند لفوائد علاجيَّة فيه، ووصفه للسَّنا. ويؤيد فكرة المعارف الدنيويَّة في فريق من الوصفات النَّبويَّة، عدم ذكر مقدار الدَّواء الموصوف ولا طريقة استعماله، ولا سؤالهم عن ذلك، مما يوضِّح لنا احتمالًا بأن الوصف إنما كان تذكيرًا لهم في مناسبة خاصَّة بما هو من طبِّهم، فيستعملون ذلك الدَّواء بالطَّريقة التي يعرفونها"[٢٩٩].

واختار هذا الاتجاه أيضًا الدّكتور محمَّد سليمان الأشقر، حيث أكّد أنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ نوعان أساسيان[٣٠٠]:

النوعُ الأوَّل: ما يعدُّ شرعًا موحى إلى الرَّسُول ﷺ، كسائر الأحاديث المتعلِّقة بالعبادات، والاعتقادات، والمعاملات، ونحوها، ولها فئات عديدة كالآتي:

الفئة الأولى: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تحتوي الحكم الأصلي للعمل الطِّبّي، والمعالجات، وتناول الأدوية المناسبة، مثل حديث: "تَدَاوَوْا، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يَضَعْ دَاءً إلا وضع له دَوَاءً غيرَ داءٍ واحدٍ: الهَرَمُ"[٣٠١]،

---

[٢٩٩] النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ٣. ص. ٤٠-٤١.

[٣٠٠] انظر: الأشقر، محمَّد سليمان. د.ت. "مدى الاحتجاج بالأحاديث النبويَّة في الشُّؤون الطِّبيَّة والعلاجيَّة" .*موقع إسلام سيت*. https://web.archive.org/web/٢٠١٢٠٤٠٥٠٣٤٦٢٧/http://www.islamset.com/arabic/ahip/islamic/nabawi/ashkar.html. التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١. وانظر: محمَّد. د.ت. *الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجًا –* . ص. ٢٨-٣٤.

[٣٠١] تقدمَّ تخريجه.

وحديث: "لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ"[٣٠٢]، ومثل قول عائشة السَّابق[٣٠٣] حيث قالت أن الرَّسُول ﷺ أُتي بوفود العرب ليعالجوه ﷺ عند آخر عمره، ففعل الرَّسُول ﷺ هذا.

الفئة الثَّانية: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تحتوي دلالات شرعيَّة تتعلَّق بالتَّداوي وشؤون المرضى، مثل حديث الرَّبيع بنت معوذ، أنها قالت: "كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ"[٣٠٤]، وفيه إشارة فقهيَّة إلى أنَّ مداواة المرأة للرِّجال جائزة، ومثل حديث عائشة، أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أتى مريضًا، أو أُتي به قال: "أَذْهِبْ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا"[٣٠٥]، وفيه إشارة إلى ما استحب أن يقرأه المسلم عند عيادة المرضى، ومثل حديث نهيه ﷺ عن التَّداوي بالخمر، حيث قال ﷺ: "إِنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهَا دَاءٌ"[٣٠٦]، وفيه دلالة شرعيَّة على أنَّ التَّداوي بالمحرمات غير جائز.

الفئة الثَّالثة: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تحتوي إلغاء بعض المعالجات التي عمل بها النَّاس في الجاهليَّة، لمخالفتها للعقيدة الإسلاميَّة، ولا تساعد مطلقًا في شفاء الأمراض، مثل حديث: "إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ،

---

[٣٠٢] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب السَّلام. باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصَّلاة. ج. ٤: ١٧٢٩. رقم الحديث ٢٢٠٤. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند المكثرين من الصَّحابة. مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه. ج. ٢٢: ٤٤٩. رقم الحديث ١٤٥٩٧.

[٣٠٣] تقدَّم تخريجه.

[٣٠٤] تقدَّم تخريجه.

[٣٠٥] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب المرضى. باب دعاء العائد للمريض. ج. ٧: ١٢١. رقم الحديث ٥٦٧٥. مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب السَّلام. باب استحباب رقية المريض. ج. ٤: ١٧٢١. رقم الحديث ٢١٩١.

[٣٠٦] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الطِّبّ. باب ما جاء في كراهية التَّداوي بالمسكر. ج. ٤: ٣٨٧، ٣٨٨. رقم الحديث ٢٠٤٦. قال التِّرمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ"[٣٠٧]، وحديث عمران بن الحصين، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: "مَا هَذِهِ الْحَلْقَةُ؟" قَالَ: هَذِهِ مِنْ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: "انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا"[٣٠٨].

الفئة الرَّابعة: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تحتوي الأمر باستعمال بعض الأدوية وطرق العلاج، مع ربطها بأحكام تعبديَّة، وشعائر دينيَّة، مثل حديث: "السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ"[٣٠٩]، أي ربط الرَّسُول ﷺ بين السِّواك وبين الرِّضا من الله تعالى، وحديث عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[٣١٠]، فهذا الاسترقاء الذي فعله الرَّسُول ﷺ يستحيل أن يكون من قبل نفسه، لتعلُّقه بالشَّعائر الدِّينيَّة.

---

[٣٠٧] أبو داود. ٢٠٠٩. *سنن أبي داود*. كتاب الطِّبّ. باب تعليق التمائم. ج. ٦: ٣١. رقم الحديث ٣٨٨٣. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطِّبّ. باب تعليق التمائم. ج. ٤: ٥٥٤، ٥٥٥. رقم الحديث ٣٥٣٠. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند المكثرين من الصَّحابة. مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه. ج. ٦: ١١٠. رقم الحديث ٣٦١٥. وصحح الحديث ابن حبان. انظر: ابن حبان. ٢٠١٢. *صحيح ابن حبان*. النوع الحادي والخمسون. ذكر التغليظ على من قال بالرقى والتمائم متكلا عليها. ج. ٥: ١٣٩. رقم الحديث: ٤١٥١.

[٣٠٨] ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطِّبّ. باب تعليق التمائم. ج. ٤: ٥٥٦. رقم الحديث ٣٥٣١. وصحّحه ابن حبان. انظر: ابن حبان. ٢٠١٢. *صحيح ابن حبان*. النوع السابع والمائة. ج. ٣: ٤٨٢. رقم الحديث: ٢٧٩٢.

[٣٠٩] النسائي. ١٩٨٦. *سنن النسائي*. كتاب الطهارة. باب التَّرغيب في السِّواك. ج. ١: ١٠. رقم الحديث ٥. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطَّهارة. باب السِّواك. ج. ١: ١٩٢. رقم الحديث ٢٨٩. الدَّارمي، عثمان بن سعيد. ٢٠١٣. *سنن الدَّارمي*. مكَّة المكرمة: دار البشائر الإسلاميَّة. كتاب الطَّهارة. باب السِّواك مطهرة للفم. ص. ٢٢٨. رقم الحديث ٧٤٥. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند النِّساء. مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها. ج. ٤٠: ٢٤٠، ٢٤١. رقم الحديث ٢٤٢٠٣. وصحح الحديث ابن خزيمة. انظر: ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. ٢٠٠٣. *صحيح ابن خزيمة*. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي. كتاب الوضوء. باب فضل السواك وتطهير الفم به. ج. ١: ١٠٨. رقم الحديث: ١٣٥.

[٣١٠] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب فضائل القُرآن. باب فضل المعوذات. ج. ٦: ١٩٠. رقم الحديث ٥٠١٧.

الفئة الخامسة: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تحتوي أمورًا طبيَّة تبنى على النُّصُوص القُرآنيَّة، مثل حديث الاستشفاء بالعسل، حيث قال الرَّسُول ﷺ: "إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ – أَوْ: يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ – خَيْرٌ، فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أحب أن أكتوي"[٣١١]، وهو موافق لما ذكره الله تعالى في القُرآن، حيث قال الله تعالى في شأن النحل: ﴿**يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ**﴾ [النحل: ٦٩]، فالعسل دواء من الأدوية التي ذكرها القُرآن، ولذلك ذِكْرُ الرَّسُول ﷺ في الحديث أنه من خير الأدوية، يُعدُّ وحيًا أوحاه الله تعالى به. وكذلك حديث: "كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ"[٣١٢]، فإنه مبني على قول الله تعالى: ﴿**وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِلْآكِلِينَ**﴾ [المؤمنون: ٢٠].

الفئة السَّادسة: أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تحتوي إخبار الرَّسُول ﷺ أنه علم شيئًا يتعلَّق بالطِّبّ من الوحي، كنسبته ﷺ هذا الشيء إلى الله، أو أنه إخبار من الملائكة، ونحوها، مثل الحديث السَّابق الذي نسب فيه الرَّسُول ﷺ الحقيقة إلى الله تعالى حيث قال ﷺ: "... فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ

---

[٣١١] المصدر نفسه. كتاب الطِّبّ. باب الدَّواء بالعسل. ج. ٧: ١٢٣. رقم الحديث ٥٦٨٣. ومسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب السَّلام. باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصَّلاة. ج. ٤: ١٧٢٩. رقم الحديث ٢٢٠٥.

[٣١٢] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الأطعمة. باب ما جاء في أكل الزيت. ج. ٤: ٢٨٥. رقم الحديث ١٨٥١. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الأطعمة. باب الزيت. ج. ٤: ٤٣٤. رقم الحديث ٣٣٢٠. الدَّارمي. ٢٠١٣. *سنن الدَّارمي*. كتاب الأطعمة. باب في فضل الزيت. ص. ٤٩٤. رقم الحديث ٢٢١٦. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنب*. مسند المكيين. حديث أبي أسيد السَّاعدي. ج. ٢٥: ٤٤٨. رقم الحديث ١٦٠٥٤. وصححه الحاكم، وأقره الذهبي. انظر: الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري. ١٩٩٠. *المستدرك على الصحيحين*. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ج. ٢: ٤٣٢. رقم الحديث: ٣٥٠٤.

لَهُ دَوَاءً..."[٣١٣]، ومثل حديث الحجامة، حيث قال الرَّسُول ﷺ: "مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، بِمَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا كُلُّهُمْ يَقُولُ لِي: عَلَيْكَ، يَا مُحَمَّدُ بِالْحِجَامَةِ"[٣١٤]، وفي رواية، قول الملائكة: "يا محمَّد، مُرْ أمَّتَكَ بِالحِجَامَةِ"[٣١٥]، أي نسب الرَّسُول ﷺ الحجامة إلى إخبار الملائكة له ﷺ، ولذلك يستحيل أن يكون هذا الشَّان من قبل نفسه، أو اجتهاده ﷺ.

النَّوع الثَّاني: ما بُني على الاجتهاد، أو التَّجارب الشَّخصيَّة المتوارثة، أو تجارب الأمم التي حول العرب في ذاك الوقت، والذي لم تنطبق عليه القرائن السَّابقة، ولذلك لا يعد وحيًا من الله تعالى، ولا يُعدُّ شرعًا يُتبع. وسوف يذكر الباحث أهم الأمثلة عليه، وهي كالآتي:

- حديث الغيلة، قال الرَّسُول ﷺ: "لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ"[٣١٦]. قال الطَّحاوي تعليقًا على إباحة الغيلة بعد النهي عنه: "... دلَّ

---

[٣١٣] تقدَّم تخريجه.

[٣١٤] ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطِّبّ. باب الحجامة. ج. ٤: ٥٢٤. رقم الحديث ٣٤٧٧. وصحَّحه الألباني في التحقيق.

[٣١٥] تقدَّم تخريجه.

[٣١٦] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب النِّكاح. باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع، وكراهة العزل. ج. ٢: ١٠٦٦. رقم الحديث ١٤٤٢. أبو داود. ٢٠٠٩. *سنن أبي داود*. كتاب الطِّبّ. باب في الغيل. ج. ٦: ٣٠. رقم الحديث ٣٨٨٢. التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الطِّبّ. باب ما جاء في الغيلة. ج. ٤: ٤٠٦. رقم الحديث ٢٠٧٧. قال التِّرمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح. النسائي. ١٩٨٦. *سنن النسائي*. كتاب النِّكاح. باب الغيلة. ج. ٦: ١٠٦. رقم الحديث ٣٣٢٦. الدَّارمي. ٢٠١٣. *سنن الدَّارمي*. كتاب النِّكاح. باب في الغيلة. ص. ٥٣٠. رقم الحديث ٢٣٩٠. مالك. ١٩٨٥. *الموطأ*. كتاب الرِّضاع. باب جامع ما جاء في الرِّضاعة. ج. ٢: ٦٠٧. رقم الحديث ١٦. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند النِّساء. حديث جدامة بنت وهب. ج. ٤٤: ٥٨٤. رقم الحديث ٢٧٠٣٤.

ذلك على أنَّ ما كان نهى عنه، لم يكن من قبل الله عز وجل، وأنه لو كان من قبل الله عز وجل، لكان يقف به على حقيقة ذلك"[٣١٧].

– حديث مقدام بن معدي كرب، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ"[٣١٨]. قال ابن حجر: "... ويحتمل أن يكون لمح بذكر الثُّلُث إلى قوله في الحديث الآخر: الثُّلُث كثير"[٣١٩]، حيث أشار ابن حجر إلى أنَّ قسم الثُّلُث اقترحه الرَّسُول ﷺ بناءً على قوله ﷺ في الحديث الآخر.

– أحاديث الطِّبّ النَّبويّ التي تتعلَّق بتلميحات طبيَّة، وهي كثيرة جدًا، مثل: "شِفَاءُ عِرْقِ النَّسَا، أَلْيَةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ تُذَابُ، ثُمَّ تُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ يُشْرَبُ عَلَى الرِّيقِ، فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءٌ"[٣٢٠]، ومثل حديث: "اكْتَحِلُوا بِالْإِثْمِدِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ"[٣٢١]، ومثل حديث سهل بن سعد، أنه قال: "لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ

---

[٣١٧] انظر: الطَّحاوي، أحمد بن محمَّد. ١٩٩٤. *شرح معاني الآثار*. تحقيق: محمَّد زهري النجار، محمَّد سيد جاد الحق. مصر: عالم الكُتُب. ج. ٣. ص. ٤٨.

[٣١٨] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الزهد. باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل. ج. ٤: ٥٩٠. رقم الحديث ٢٣٨٠. قال التِّرمذي: هذا حديث حسن صحيح. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الأطعمة. باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع. ج. ٤: ٤٤٨. رقم الحديث ٣٣٤٩.

[٣١٩] العسقلاني. ١٣٧٩. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. ج. ٩. ص. ٥٢٨.

[٣٢٠] ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطِّبّ. باب دواء عرق النسا. ج. ٤: ٥١٧. رقم الحديث ٣٤٦٣. وصححه الضياء المقدسي في المختارة. انظر: المقدسي. ٢٠٠٠. *الأحاديث المختارة*. ج. ٤. ص. ٣٨٦. رقم الحديث: ١٥٥٥.

[٣٢١] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب اللباس. باب ما جاء في الاكتحال. ج. ٤: ٢٣٤. رقم الحديث ١٧٥٧. وحسّنه الترمذي. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند المكيين. حديث أبي النعمان الأنصاري. ج. ٢٥: ٢٤٧. رقم الحديث ١٥٩٠٦.

تَغْسِلُهُ فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَأَ الدَّمُ"[٣٢٢].

والذي يراه الباحث أنَّ هذا الاتجاه يشير إلى بعض النِّقاط المهمَّة، وهي:

أوَّلًا: ضرورة تقسيم أحاديث الطِّبّ النَّبويّ إلى ما كان من قبل الوحي، وما كان من قبل نفسه ﷺ، ولذلك يرى الباحث أهميَّة جمع كلِّ الأحاديث المقبولة المتعلِّقة بالطِّبّ النَّبويّ، ثم القيام بإفرازها بناءً على هذين القسمين، حتى يقدر الباحثون في هذا المجال على التَّعامُل معها تعاملاً يليق بها حسب قسمها.

ثانيًا: عدم التَّعامُل مع جميع أحاديث الطِّبّ النَّبويّ على حدٍّ سواء، لأنَّ بعضها يعد وحيًا من الله، فطبيعتها ثابتة، وهناك البعض الآخر من اجتهاداته ﷺ، فمضمونها ليس ثابتًا، وبالتالي مفتوحة للنِّقاش والنَّقد.

ثالثًا: إنَّ في الطِّبّ النَّبويّ معارف ثابتة تُخزن في المجال العلمي كالعلم الموروث، وفيه أيضًا معارف مرنة تخضع للاختبار والفحص، وقابلة للتطوُّر والارتقاء.

ويمكن تلخيص أهم أدلَّتهم في التفريق بين ما بُني على الوحي، وبين ما اجتهده الرَّسُول ﷺ، من خلال النِّقاط الآتية:

١. إنَّ الجزم بأنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ كلها من الوحي، أو كلها من اجتهاد الرَّسُول ﷺ يُعدُّ قولًا غير مستقيم، إذ بعضها متعلق بالحلال والحرام، ونحوهما، التي لا يمكن معرفته إلا عن طريق الوحي

[٣٢٢] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري. كتاب الجهاد والسير*. باب المجن ومن يترس بترس صاحبه. ج. ٤: ٣٨. رقم الحديث ٢٩٠٣.

المنزل على الرَّسُول ﷺ، والبعض الآخر يتعلَّق بطرق العلاج، ونحوها، التي تعدُّ من أمور الدنيا، وليست من أمور الدِّين، ولذلك لا بدَّ أن تحمل أحاديث الطِّبّ النَّبويّ في طياتها هذين الأمرين معًا[٣٢٣]، كما قال الدّكتور محمود مهدي محمود: "إنَّ بعض هذه الأحاديث مصدرها الوحي لاشتمالها على أحكام بالحل والحرمة، أو لإخبارها بخبر معجز، كالأحاديث التي عُنيت ببيان حكم التَّداوي والرقى، وكحديثه ﷺ عن جناحي الذُّبابة. وبعضها اجتهاد محض من النَّبيّ ﷺ، بُني على معرفة شخصيَّة، وثقافة طبيَّة خلّفتها الملاحظة والمشاهدة، كحديثه عن العلاج ببول الإبل، والقسط، والحنّاء، وغيرها"[٣٢٤].

٢. الاستدلال بالحديث المشهور، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا، فَقَالَ: "مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ "قَالُوا: النَّخْلُ يُؤَبِّرُونَهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: "لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلُحَ"، فَلَمْ يُؤَبِّرُوا عَامَئِذٍ، فَصَارَ شِيصًا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنَكُمْ بِهِ، وَإِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ"[٣٢٥]، وقد صرَّح الرَّسُول ﷺ بوجود التَّقسيم بين الأمور الدِّينيَّة، والأمور الدنيويَّة في أحاديثه[٣٢٦].

---

[٣٢٣] انظر: محمَّد. د.ت. *الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجًا –* . ص. ٢٨-٣٠.

[٣٢٤] محمود، محمود مهدي. ٢٠١٢. "الطِّبّ النَّبويّ بين الوحي والاجتهاد" .موقع *alwaei.gov.kw*. http://alwaei.gov.kw/volumes/٥٦١/derasat/Pages/tabNabawi.aspx?fbclid=IwAR١yP_٠V R٨lG٥٢٧KJv٢v٣_vjx-ZkwZPz٣SogjXJybFnxj٠FGj٨WmjW-a٣gE. التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١.

[٣٢٥] ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند النِّساء. مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها. ج. ٤١: ٤٠١. رقم الحديث ٢٤٩٢٠. قال شُعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم.

[٣٢٦] انظر: محمَّد. د.ت. *الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجًا –* . ص. ٢٨-٣٠.

٣. إن الرَّسُول ﷺ ليس طبيبًا، ولا يكون همه الطِّبّ، ولكن تبليغ الدِّين والدعوة، ولهذا حث الرَّسُول ﷺ الصَّحابة على الرجوع إلى الأطبَّاء، كما رُوي في حديث مرض سعد بن أبي وقاص[٣٢٧]، إذ أوصى ﷺ سعدًا بأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة، وأوصاه بالرُّجوع إلى الحارث الحارث بن كلدة أيضًا، يدلُّ ذلك على أنَّ العلاج بالعجوة علاج تكميلي، لا أساسي، لأنه ﷺ لم يكتف به فقط. وعلاوة على ذلك، فإنَّ الرَّسُول ﷺ استدعى الأطبَّاء أيضًا إذا مرض، فيدلُّ ذلك على أنه ﷺ لم يعرف جميع المعارف الطِّبيَّة، لأنها ليست من همِّه ﷺ، ولذلك احتاج ﷺ إلى من هو ماهر وملم بكل ما يعرفه أطبَّاء عصره.[٣٢٨].

وبعد عرض الباحث لأقوال العلماء في القضيَّة وأدلتهم، يرى الباحث إنَّ الرَّأي الرَّاجح في هذه القضيَّة هو **القول الثَّالث**، الذي يرى التَّوسط بين الرَّأيين، إذ إنَّ الطِّبّ النَّبويّ يشمل جانبي الوحي والاجتهاد معًا، بناءً على محتويات تحملها، وإنَّ هذا الاختيار لسببين هما:

١. قوَّة الأدلَّة التي يستدلُّ بها العلماء من هذه المجموعة، فالرَّسُول ﷺ بنفسه أشار إلى وجود التَّفريق بين ما كان ثابتًا جاء من قبل الوحي، وما ليس كذلك، وهو ما كان من قبل رأيه واجتهاده ﷺ.

٢. إنَّ القول بأنَّ جميع أحاديث الطِّبّ النَّبويّ من الوحي الرباني يُعدُّ قولًا غير دقيق، لأنَّ بعض الأحاديث لا تدلُّ على ذلك، كحديث تأبير النَّخل المعروف، وقول عائشة التي أكّدت أنَّ الرَّسُول ﷺ استفاد من الوفود الذين جاءوا لمداواته ﷺ في مرضه ﷺ. وبالعكس، إنَّ القول بأنَّ أحاديث الطِّبّ

---

[٣٢٧] تقدَّم تخريجه.

[٣٢٨] انظر: محمَّد. د.ت. *الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجًا* – . ص. ٢٨-٣٠.

النَّبويّ كلها اجتهادٌ محض يعدُّ قولًا غير دقيق أيضًا، لأنَّ بعض الأحاديث الأخرى تشير إلى تعلُّقها بالحلال والحرام، وأخلاقيَّات الطِّبّ في الإسلام، فمن المستحيل أن تكون هذه الأحاديث من اجتهاداته ﷺ.

٣. ظهور بعض الآثار السَّلبية لكل من القولين الأوَّل والثَّاني، منها إذا قلنا بأنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ كلها وحي من الله تعالى، لاكتفى بعض النَّاس بتناول الأدوية واتخاذ الوسائل العلاجيَّة والوقائيَّة المذكورة في أحاديث النَّبويّ فقط، مع أنَّ بعض أدوية الرَّسُول ﷺ أدوية تكميليَّة فقط، مثل العسل، وقد أشار إلى ذلك الدّكتور النَّسيمي أنه يُعدُّ مكمِّلًا للأدوية الصيدليَّة في علاج الإسهال. وكذلك إذا قلنا بأنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ كلها اجتهاد محض من قبل الرَّسُول ﷺ، لأهمل بعض النَّاس الكثير من الأمور الثَّابتة فيها كأخلاقيَّات الطِّبّ في الإسلام، وما يتعلَّق بالحلال والحرام فيها، بحجة أنَّ هذه الأمور تعدُّ من اقتراحات الرَّسُول ﷺ فقط.

المبحث الثَّاني: الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ

إنَّ أحاديث الطِّبّ النَّبويّ كالأحاديث النبويَّة الأخرى روايةً، تنقسم إلى أحاديث مقبولة، وأحاديث مردودة، بناءً على رتبة الأحاديث، من حيث الصِّحَّة والضَّعف. ومن الأمور المعروفة أنَّ الأحاديث إذا كانت في رتبة الصَّحيح والحسن، فإنها تعدُّ من الأحاديث المقبولة عند المحدثين[٣٢٩]، ولكن

[٣٢٩] انظر: الطحان، محمود. ٢٠٠٤. *تيسير مصطلح الحديث*. الرِّياض: مكتبة المعارف. ص. ٤٦، ٥٨، ٥٩. وانظر: القضاة، شرف. ٢٠١٣. *المنهاج الحديث في عُلوم الحديث*. عمان: دار الفاروق. ص. ١٩٣، ٢١٤.

الذي أشكل الأمر على كثير من النَّاس هو الاستشهاد والاستدلال بالأحاديث الضَّعيفة، حيث اختلفوا في حكم قبولها، وأحاديث الطِّبّ النَّبويّ جزء مهم في هذه القضيَّة، وسوف يبدأ الباحث بما يتعلَّق بمفهوم المصطلحات، وبعض الأمور المدخليَّة، قبل الشُّرُوع في بيان اختلاف العلماء في القضيَّة، والرَّأي الرَّاجح فيها.

المطلب الأوَّل: مفهوم الحديث الضَّعيف

الضَّعيف في اللُّغة يدلُّ على معنى خلاف القوَّة، أو على معنى أن يزاد الشيء مثله[٣٣٠]. وهو في اصطلاح المحدثين يطلق على الحديث الذي يفقد أحد شروط قبول الحديث الخمسة، وهي: عدالة الرُّواة، وضبط الرُّواة، واتصال السَّند، وسلامته من الشُّذُوذ، وسلامته من العلَّة القادحة، ولكنه قد يرتقي إلى حدِّ القبول، إذا جاء من طرق أخرى تقوِّيه، ويصبح الحسن لغيره، ولذلك لا بدَّ من تحديد أسباب الضَّعف في الحديث، حتى يبدو ضعفه بالتَّأكيد، وهذه الأسباب تنقسم إلى ستَّة[٣٣١]، وهي: عدم اتصال سند الحديث، وعدم عدالة رواة الحديث، كلها، أو بعضها، وعدم ضبط رواة الحديث، كلها، أو بعضها، ووجود الشُّذُوذ في الحديث، في سنده، أو في متنه، أو فيهما، ووجود العلَّة القادحة في الحديث، في سنده، أو في متنه، أو فيهما، وعدم وجود طرق أخرى تقوِّي الحديث، إذا كان قابلًا للارتقاء، والتَّقوية.

---

[٣٣٠] انظر: ابن فارس. ١٩٧٩. *مقاييس اللُّغة*. ج. ٣. ص. ٣٦٢.

[٣٣١] انظر: الخضير، عبد الكريم بن عبد الله. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. الرِّياض: دار المنهاج. ص. ٥٥-٦٣.

وقد لخَّص ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) هذه الأسباب السِّتَّة إلى سببين رئيسيين[٣٣٢]، وهما: وهما: السَّقط من السَّند، والطَّعن في الرَّاوي، ومنهما انبثقت أنواع كثيرة من أنواع الأحاديث الضَّعيفة[٣٣٣]. أما السَّقط من السَّند، فقد يكون ظاهرًا أو خفيًّا، وفي الظَّاهر الأنواع الأربعة، وهي: المعلَّق[٣٣٤]، والمرسل[٣٣٥]، والمعضل[٣٣٦]، والمنقطع[٣٣٧]. وفي الخفي، له نوعان، وهما: المدلَّس[٣٣٨]، والمرسل الخفي[٣٣٩]. وأما وأما الطَّعن في الرَّاوي، فقد يكون في عدالته، أو في ضبطه، أما عدالته، ففيها خمسة أوجه من الطَّعن

---

[٣٣٢] انظر: العسقلاني، محمد ابن حجر. ٢٠٠٦. *نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*. تحقيق: عبد الحميد بن صالح آل أعوج سبر. بيروت: دار ابن حزم. ص. ١٦٨.

[٣٣٣] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٦٥-٢٤٢.

[٣٣٤] المعلق هو السقوط من أول السَّند، واحدًا أو أكثر، وقد يحذف السَّند كما فعل كثير من المصنِّفين، يقولون: قال رسول الله ﷺ، انظر: الدهلوي، عبد الحق بن سيف الدِّين. ١٩٨٦. *مقدِّمة في أصول الحديث*. تحقيق: سلمان الحسيني النَّدوي. بيروت: دار البشائر الإسلاميَّة. ص. ٤١.

[٣٣٥] المرسل هو السقوط من آخر السَّند، بعد التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ، انظر: النَّووي، يحيى بن شرف. ١٩٨٥. *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث*. تحقيق: محمَّد عثمان الخشت. بيروت: دار الكتاب العربي. ص. ٣٤

[٣٣٦] المعضل هو عبارة عما سقط من إسناد الحديث اثنان فصاعدًا، انظر: ابن الصَّلاح، عثمان بن عبد الرحمن. ١٩٨٦. *مقدِّمة ابن الصَّلاح*. تحقيق: نور الدِّين عتر. بيروت: دار الفكر المعاصر. ص. ٥٩.

[٣٣٧] ذكر ابن الصلاح عدة التعريفات للمنقطع، منها: " ما ذكره ابن عبد البر رحمه الله، وهو أن المرسل مخصوص بالتابعين، والمنقطع شامل له ولغيره، وهو عنده كل ما لا يتصل إسناده سواء كان يعزى إلى النبي ﷺ أو إلى غيره". وقال أيضًا: "أن المنقطع مثل المرسل، وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده، وهذا المذهب أقرب ... إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر، ونحو ذلك". انظر: ابن الصَّلاح. ١٩٨٦. *مقدِّمة ابن الصَّلاح*. ص. ٥٨.

[٣٣٨] المدلس هو إخفاء راو عيبه على وجه يوهم أنه لا عيب فيه، وله خمسة أقسام، وهي: تدليس الإسناد، وتدليس التسوية، وتدليس القطع، وتدليس العطف، وتدليس الشيوخ، انظر: العسقلاني، محمد بن حجر. ١٤٢٢. *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*. تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. الرِّياض: مطبعة سفير. ص. ١٠٣. وانظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٩٩.

[٣٣٩] المرسل الخفي هو أن يروي الرَّاوي عمن سمع منه ما لم يسمع منه، أو عمن لقيه ولم يسمع منه، أو عمن عاصره ولم يلقه، انظر: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. ٢٠٠٣. *فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي*. تحقيق: علي حسين علي. مصر: مكتبة السنة. ج. ٤. ص. ٧١.

لانتفاء العدالة، وهي: الكذب[٣٤٠]، وحديثه يسمى الموضوع[٣٤١]، والتُّهمة بالكذب[٣٤٢]، وحديثه المتروك[٣٤٣]، والفسق[٣٤٤]، وحديثه المنكر[٣٤٥]، والبدعة[٣٤٦]، والجهالة[٣٤٧]. وأما في ضبطه، فله خمسة أوجه من الطَّعن فيه، وهي: فحش الغلط[٣٤٨]، وكثرة الغفلة[٣٤٩]، وقد يسمَّى حديثهما المنكر، أو المتروك، ومخالفة الثِّقات[٣٥٠]، وقد يسمَّى حديثه بالمدرج[٣٥١]، أو المقلوب[٣٥٢]، أو المزيد في متِّصل الأسانيد[٣٥٣]، أو

---

[٣٤٠] الكذب هو الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمدًا كان أو سهوًا، انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ١٢٧.

[٣٤١] الموضوع هو المختلق المصنوع المفترى على رسول الله ﷺ، انظر: النَّووي. ١٩٨٥. *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث*. ص. ٤٦، ٤٧.

[٣٤٢] التَّهمة بالكذب هي إنَّ يكون الرَّاوي مشهورًا بالكذب، ومعروفًا به في كلام النَّاس، ولم يثبت كذبه في الحديث النَّبويّ، انظر: الدهلوي. ١٩٨٦. *مقدّمة في أصول الحديث*. ص. ٦٤.

[٣٤٣] المتروك كما بيّنه السيوطي هو: "الحديث الذي لا مخالفة فيه، وراوية متهم بالكذب، بأن لا يروى إلا من جهته، وهو مخالف للقواعد المعلومة، أو عرف به في غير الحديث النبوي، أو كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة". انظر: السيوطي، جلال الدين. د.ت. *تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّووي*. تحقيق: نظر محمَّد الفاريابي. القاهرة: دار طيبة. ج. ١. ص. ٢٨٠.

[٣٤٤] الفسق هنا يراد به الملتبس بمعصية دون الكفر، ودون الكذب على رسول الله ﷺ، انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ١٥٥.

[٣٤٥] المنكر هو الحديث الذي في سنده راو فحش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه، انظر: العسقلاني. ١٤٢٢. *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*. ص. ١١٢، ١١٣.

[٣٤٦] البدعة هي اعتقاد أمر محدث على خلاف ما عرف في الدين وما جاء عن رسول الله ﷺ وأصحابه بنوع شبهة وتأويل، لا بطريق جحود وإنكار، فإن ذلك كفر، انظر: الدهلوي. ١٩٨٦. *مقدّمة في أصول الحديث*. ص. ٦٦، ٦٧.

[٣٤٧] الجهالة أو المجهول هي كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد، وأقل ما يرتفع به الجهالة أن يروي عنه اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه. انظر: القاسمي، محمَّد جمال الدِّين. د.ت. *قواعد التَّحديث من فنون مصطلح الحديث*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ص. ١٩٥.

[٣٤٨] فحش الغلط هو غلط الرَّاوي أكثر من صوابه، انظر: بازمول. ٢٠٠١. *المقترب في بيان المضطرب*. ص. ٢٤.

[٣٤٩] كثرة الغفلة هي كثرة سهو تعتري الإنسان عن قلَّة التحفُّظ والتيقُّظ، انظر: الخضير. ٢٠٠٤. الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به. ص. ١٨٥-١٨٦.

[٣٥٠] مخالفة الثقات هي أحد الأمور التي يطعن بها الراوي في ضبطه للحديث وهي على أنواع: إما بتغيير السياق، أو بدمج موقوف بمرفوع، أو بتقديم أو تأخير، أو بزيادة راوٍ، أو بإبدال الراوي ولامرجح، أو بتغييرٍ مع بقاء السياق، انظر: بازمول. ٢٠٠١. *المقترب في بيان المضطرب*. ص. ٢٥.

المضطرب[٣٥٤]، أو المصحَّف[٣٥٥]، أو المحرَّف[٣٥٦]، أو الشَّاذ[٣٥٧]، والوهم[٣٥٨]، وحديثه يسمى بالمعَلّ[٣٥٩]، وسوء الحفظ[٣٦٠].

---

[٣٥١] المدرج هو أن يروي الحديث جماعة ولأحدهم فيه زيادة يختص بها فيدرجها بعض الرواة على رواية الجميع من غير فصل، انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. ١٤٠٨. *صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط*. تحقيق: موفق عبدالله عبد القادر. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

[٣٥٢] المقلوب هو المخالفة بتقديم أو تأخير أي في الأسماء كمرة بن كعب، وكعب بن مرة؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر، وقد يقع القلب في المتن، أيضا، كحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في عرشه، ففيه: "ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله". فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه". انظر: العسقلاني. ١٤٢٢. *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*. ص. ١١٦، ١١٧.

[٣٥٣] المزيد في متصل الأسانيد هو أن يزيد في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره، انظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر. د.ت. *الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث*. تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: دار الكتب العلمية. ص. ١٧٦.

[٣٥٤] المضطرب هو المروي بألفاظ مختلفة في متنه أو سنده من راو أو أكثر متقاومة لم تصح، انظر: الجعبريّ، إبراهيم بن عمر. ٢٠٠٠. *رسوم التحديث في علوم الحديث*. تحقيق: إبراهيم بن شريف الميلي. بيروت: دار ابن حزم. ص. ٨٥.

[٣٥٥] المصحَّف هو تغيير لفظ أو معنى واللفظ، إما تصحيف بصر أو سمع، وقد يكون في السند والمتن، فمن السند العوام بن مراجم بالراء المهملة والجيم، صحفه ابن معين بالزاي والحاء، ومن المتن من صام رمضان وأتبعه ستا، صحفه الصولي فقال شيئا. وعرّفه بعض العلماء بما غير فيه النقط. انظر: ابن جماعة، محمد بن إبراهيم . *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي*. تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان. دمشق: دار الفكر. ص. ٥٦، وانظر: السيوطي. د.ت. *تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّووي*. ج. ٢. ص. ٦٥١.

[٣٥٦] المحرَّف هو ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف، انظر: السيوطي. د.ت. *تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّووي*. ج. ٢. ص. ٦٥١.

[٣٥٧] الشَّاذ هو ما رواه الثقة فخالفه من هو أحفظ منه أو أكثر عددا منه، انظر: العسقلاني، محمد ابن حجر. ١٩٨٤. *النكت على كتاب ابن الصلاح*. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية. ج. ١. ص. ١٠١.

[٣٥٨] الوهم هو رواية الحديث على سبيل التوهم، وذلك قد يقع في الإسناد وهو الأكثر، وقد يقع في المتن، مثل إدخال حديث في حديث آخر، انظر: القاري، علي بن (سلطان) محمد الملا. د.ت. *شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر*. تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم. بيروت: دار الأرقم. ص. ٤٥٥.

[٣٥٩] المعلّ هو الحديث الذي يطلع على علة قادحة تقدح في صحته مع أن ظاهرة السلامة منها، انظر:ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي. ١٤١٣. *المقنع في علوم الحديث*. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع. السعودية: دار فواز.

[٣٦٠] سوء الحفظ هو من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه، انظر: العسقلاني. ١٤٢٢. *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*. ص. ١٠٤.

المطلب الثَّاني: حكم الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ عند ابن قيِّم الجوزيَّة والدّكتور النَّسيمي

قبل عرض موقف ابن قيِّم الجوزيَّة والدّكتور النَّسيمي في القضيَّة، يرى الباحث أهميَّة ذكر أقوال العلماء في حكم الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة عمومًا، وقد اختلف العلماء فيه إلى ثلاثة أقوال[٣٦١]، وهي:

القول الأوَّل: يرى طائفة من العلماء حكم جواز الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في أبواب الأحكام، من الحلال والحرام، أو في أبواب الفضائل، من الترغيب والترهيب، ونحوهما، ولكنهم وضعوا شرطين أساسيين[٣٦٢] قبل قبولها بالإطلاق، وهما: أن يكون ضعف هذه الأحاديث الضَّعيفة يسيرًا، غير شديد[٣٦٣]، لأنَّ ما اندرج تحت الضَّعف الشَّديد، فهو متروك عند كافَّة العلماء، وأن لا توجد أحاديث في الباب غيرها، وأن لا يكون هناك ما يعارضها.

---

[٣٦١] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٤٩-٢٧٨.

[٣٦٢] انظر: المصدر نفسه. ص. ٢٤٩.

[٣٦٣] الضَّعف الشَّديد في الحديث هو الحديث الذي في سنده راو سيء الحفظ جدًا، أو متهم بالكذب، أو متروك، أو إذا خالف رواية المقبولين، وهو الحديث المنكر، ورواية المقبول إذا خالف رواية من هم أوثق منه، وهو الحديث الشَّاذ. والضَّعف اليسير في الحديث هو كل أنواع الحديث الضَّعيف ما عدا الحديث الموضوع، أو ما يدخل في الحديث الضَّعيف ضعفًا شديدًا. انظر: الجليس، هاني يوسف . ٢٢ يناير ٢٠٠٧. " الحديث الضَّعيف الذي ينجبر وجوابره". *منتدى الدِّراسات الحديثيَّة*. ملتقى أهل الحديث. http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=٢١٠٥٤٧&fbclid=IwAR٠٥m٥VHqued sO٦٥vxJHlc٤lqeOmwUhbxlj٨٧HzWNW٠XPs٤fofITON-tD٠Q .التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١.

ومن العلماء البارزين الذين أيّدوا هذا القول الإمام أبي حنيفة[٣٦٤] (ت١٥٠هـ)، والإمام مالك بن أنس[٣٦٥] (ت١٧٩هـ)، والإمام أحمد بن حنبل[٣٦٦] (ت٢٤١هـ)، والإمام أبو داود السجستاني[٣٦٧] (ت٢٧٥هـ). قال الشَّيخ أحمد بن محمَّد بن الصديق الغماري المغربي: "... ولذلك كان قولهم: الضَّعيف لا يعمل به في الأحكام، قولًا ليس على إطلاقه، كما يفهمه جُلُّ النَّاس، أو كلُّهم، لأنك إذا نظرت في أحاديث الأحكام، الآخذ بها الأئمة على الاجتماع والانفراد، تجد فيها من الضَّعيف ما لعله يبلغ نصفها أو يزيد، وربما وجدت فيها المنكر والسَّاقط القريب من الموضوع ..."[٣٦٨]. ومن أدلتهم في تأييد هذا القول الآتي:

---

[٣٦٤] قال ابن قيّم الجوزيَّة: "وليس أحد من الأئمة الأربعة إلا وهو موافق على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدّم الحديث الضَّعيف على القياس ... فقدّم أبو حنيفة حديث القهقهة في الصَّلاة على محض القياس، وأجمع أهل الحديث على ضعفه ...". انظر: الجوزيَّة. ٢٠٠٢. *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. ج. ٢. ص. ٥٦.

[٣٦٥] قال ابن عبد البر: "وأصل مذهب مالك رحمه الله، والذي عليه جماعة أصحابنا المالكيين أنَّ مرسل الثّقة تجب به الحجة، ويلزم به العمل، كما يجب بالمسند سواء ...". وقال ابن قيم الجوزية: "وأما مالك فإنه يقدم الحديث المرسل، والمنقطع، والبلاغات، وقول الصحابي على القياس". انظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله . التَّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمَّد عبد الكبير البكري. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة. ج. ١. ص. ٢، والجوزيَّة. ٢٠٠٢. *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. ج. ٢. ص. ٥٩.

[٣٦٦] انظر: نقل ابن مفلح عن الخلال: "وإذا ضعف إسناد الحديث عن رسول الله ﷺ، ولم يكن له معارض قال به، فهذا كان مذهبه – يعني الإمام أحمد بن حنبل – ". انظر: ابن مفلح. ١٤٣١. *الآداب الشَّرعيَّة والمنح المرعيَّة*. ج. ٢. ص. ٣٠٥، ٣٠٦. والجوزيَّة .٢٠٠٢ .*إعلام الموقعين عن رب العالمين*. ج .٢٠. ص. ٥٥،٥٦

[٣٦٧] انظر: أبو داود. ١٩٨٤. *رسالة أبي داود إلى أهل مكَّة في وصف سننه*. ص. ٣٠. قال السخاوي: "فقد كان أبو داود يتتبع من حديثه أقوى ما وجد ... ويروي الحديث الضعيف أي: من قبل سوء حفظ راويه، ونحو ذلك ; كالمجهول عينا أو حالا، لا مطلق الضعف الذي يشمل ما كان راويه متهما بالكذب، حيث لا يجد في الباب حديثا غيره، فذاك، أي: الحديث الضعيف عنده، من رأي، أي: من جميع آراء الرجال أقوى ...". انظر: السخاوي. ٢٠٠٣. *فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي*. ج. ١. ص. ١٠٨.

[٣٦٨] المغربي، أحمد بن محمَّد بن الصِّدِّيق. ١٩٣٣. *المثنوني والبتَّار في نحر العنيد والمعثار الطَّاعن فيما صح من السُّنَن والآثار*. القاهرة: المطبعة الإسلاميَّة بالأزهر. ص. ١٨٠.

أولًا: إنَّ الأحاديث الضَّعيفة إذا لم يعارضها حديث آخر قوي جانب الإصابة، فإنها تعدُّ محتملةً للإصابة، فيجوز العمل بها.

ثانيًا: إنَّ الأحاديث الضَّعيفة أقوى من آراء الرِّجال. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن: الرجل يريد أن يسأل عن الشَّيء من أمر دينه مما يبتلى به من الأيمان في الطَّلاق وغيره، وفي مصره من أصحاب الرَّأي، ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضَّعيف، ولا الاسناد القوي، فلمن يسأل؟ ... قال الإمام أحمد: "يسأل أصحاب الحديث. لا يسأل أصحاب الرَّأي: ضعيف الحديث، خير من رأي أبي حنيفة"[٣٦٩].

القول الثَّاني: يرى طائفة أخرى من العلماء أنَّ الأحاديث الضَّعيفة لا تُستشهد على سبيل الإطلاق، لا في العقائد الأحكام، ولا في غيرها كالفضائل، والتَّرغيب والتَّرهيب، ونحوها.

ومن العلماء الأجلَّاء الذين قالوا بهذا الرَّأي وتأييده الإمام محمَّد بن إسماعيل البخاري[٣٧٠] (ت٢٥٦هـ)، والإمام مسلم بن الحجَّاج[٣٧١] (ت٢٦١هـ)، والإمام أبو زرعة الرَّازي (ت٢٦٤هـ)، والإمام أبو حاتم الرَّازي (ت٢٧٧هـ)، وابنه الإمام ابن أبي حاتم الرَّازي[٣٧٢] (ت٣٢٧هـ)، والإمام ابن حزم[٣٧٣]

---

[٣٦٩] ابن حنبل، أحمد. ١٩٨١. *مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله بن أحمد*. تحقيق: زهير الشَّاويش. بيروت: المكتب الإسلامي. ص. ٤٣٨.

[٣٧٠] انظر: القاسمي. د.ت. *قواعد التَّحديث من فنون مصطلح الحديث*. ص. ١١٣.

[٣٧١] وذلك يظهر في تشنيعه على رواة الضَّعيف، كما أشار إليه القاسمي. انظر: المصدر نفسه. ص. ١١٣، وانظر: مسلم. ٢٠٠٦. *مقدِّمة صحيح مسلم*. ج. ١. ص. ٣-٣٤.

[٣٧٢] قال ابن أبي حاتم الرَّازي: "سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يُحتج بالمراسيل، ولا تقوم الحجَّة إلا بالأسانيد الصِّحاح المتصلة، وكذا أقول أنا". انظر: الرَّازي. ١٩٧٦. *المراسيل*. ص. ٧.

(ت٤٥٦هـ)، وشيخ الإسلام ابن تيمية[٣٧٤] (ت٧٢٨هـ)، والإمام الشَّوكاني[٣٧٥] (ت١٢٥٥هـ)، ومن المعاصرين الشَّيخ أحمد شاكر[٣٧٦] (ت١٣٧٧هـ)، والشَّيخ الألباني[٣٧٧] (ت١٤٢٠هـ). ومن أدلتهم في تأييد هذا القول:

أولًا: إنَّ الأحاديث الضَّعيفة تفيد الظَّن المرجوح، الذي ذمَّه الله تعالى في القُرآن، حيث قال تعالى: ﴿**إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [يونس: ٣٦].

ثانيًا: إنَّ الأحاديث الصَّحيحة والحسنة تكفي لبيان الشَّريعة الإسلاميَّة بالكليَّة، ولا حاجة لنا إلى الاستعانة بالأحاديث الضَّعيفة[٣٧٨].

القول الثَّالث: يرى آخرون من العلماء إنَّ الصَّواب هو ما بين المسلكين السَّابقين، حيث منعوا بالإطلاق الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في العقائد الأحكام، ولكنهم قبلوا الاستشهاد بها في غير العقائد

---

[٣٧٣] قال ابن حزم عن صفة نقل المسلمين: "... إلا إنَّ في الطريق رجلًا مجروحًا بكذب، أو غفلة، أو مجهول الحال، ... ولا يحل عندنا القول به، ولا تصديقه، ولا الأخذ بشيء منه ...". انظر: الظَّاهري، علي بن أحمد ابن حزم. د.ت. *الفِصَل في الملل والأهواء والنِّحَل*. القاهرة: مكتبة الخانجي. ج. ٢. ص. ٦٩.

[٣٧٤] قال ابن تيمية: "ولا يجوز أن يعتمد في الشَّريعة على الأحاديث الضَّعيفة التي ليست صحيحة، ولا حسنة ...". انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. ١٩٩٩. *قاعدَة جليلة في التوسل والوسيلة*. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط. الرِّياض: مكتبة الملك فهد الوطنية. ص. ١٣٤.

[٣٧٥] قال الشَّوكاني: "الضَّعيف الذي يبلغ ضعفه إلى حدٍّ لا يحصل به معه الظَّن لا يثبت به الحكم، ولا يجوز الاحتجاج به في إثبات شرع عام، وإنما يثبت الحكم بالصَّحيح، والحسن لذاته، أو لغيره، لحصول الظَّن بصدق ذلك، وثبوته عن الشَّارع". انظر: الشَّوكاني. ٢٠٠٠. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. ج. ١. ص. ٢٤٩.

[٣٧٦] قال أحمد شاكر: "وإنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها، في عدم الأخذ بالرِّواية الضَّعيفة، بل لا حجَّة لأحد إلا بما صحَّ عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح وحسن". انظر: شاكر، أحمد محمَّد. د.ت. *الباعث الحثيث شرح اختصار عُلُوم الحديث*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ص٨٦، ٨٧.

[٣٧٧] قال الألباني: "وهذا الذي أدين الله به، وأدعو النَّاس إليه، إنَّ الحديث الضَّعيف لا يعمل به مطلقًا، لا في الفضائل والمستحبات، ولا في غيرها". انظر: الألباني، محمَّد ناصر الدِّين . ١٩٨٨. *صحيح الجامع الصغير وزيادته*. بيروت: المكتب الإسلامي. ج. ١. ص. ٥٠.

[٣٧٨] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٥٩.

الأحكام، كالفضائل، والتَّرغيب والتَّرهيب، والذي يراه الباحث إنَّ الطِّبّ يعد جزءًا من هذا القسم الثَّاني، لعدم تعلقه بالعقائد والأحكام بالمباشرة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد وضعوا عدَّة شروط في الاستشهاد بها، وهي:

الشَّرط الأوَّل: المتَّفق عليه وهو أن يكون ضعفها غير شديد.

الشَّرط الثَّاني: أن تكون مندرجةً تحت أصل عام.

الشَّرط الثَّالث: أن لا يعتقد ثبوتها عند العمل بها، حتى لا ينسب إلى الرَّسُول ﷺ ما لا يقوله. وهذه الشُّرُوط الثَّلاثة نُسبت إلى الإمام ابن حجر العسقلاني[٣٧٩].

وقد زاد بعضهم شروطاً أخرى[٣٨٠]، وهي:

الشَّرط الرَّابع: أن تكون متعلقة بالفضائل.

الشَّرط الخامس: أن لا يعارضها حديث صحيح أو حسن.

الشَّرط السَّادس: أن لا يعتقد سنيَّة موضوعها.

الشَّرط السَّابع: أن لا يشهرها، حتى لا يعمل الشَّخص بالحديث الضَّعيف، فيشرّع ما ليس من الشَّريعة، أو يظنَّ البعض أنها من السُّنَن الثَّابتة. وهذا شرط أضافه ابن حجر في كتابه تبيين العجب[٣٨١].

وإن هذا القول هو قول جمهور العلماء[٣٨٢]، بل قال النَّووي (ت٦٧٦هـ) أنه هو الرَّأي الذي اتفق عليه علماء الأمَّة[٣٨٣]، ووافقه الملا علي القاري في كتابه[٣٨٤] (ت١٠١٤هـ). ومن هؤلاء العلماء

---

[٣٧٩] انظر: السخاوي، محمَّد بن عبد الرحمن. د.ت. *القول البديع في الصَّلاة على الحبيب الشَّفيع*. القاهرة: دار الريان للتراث. ص. ٢٥٥.

[٣٨٠] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٧٣، ٢٧٤.

[٣٨١] انظر: العسقلاني. د.ت. *تبيين العجب بما ورد في شهر رجب*. ص. ٢٣.

سفيان الثوري[٣٨٥] (ت١٦١هـ)، وعبد الله بن المبارك[٣٨٦] (ت١٨١هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي[٣٨٧] (ت١٩٨هـ)، وسفيان بن عيينة[٣٨٨] (ت١٩٨هـ)، وأحمد بن حنبل[٣٨٩] (ت٢٤١هـ)، وابن قدامة المقدسي[٣٩٠] (ت٦٢٠هـ)، والنَّووي[٣٩١] (٦٧٦هـ)، وابن كثير[٣٩٢] (ت٧٧٤هـ)، والملا علي القاري[٣٩٣]

---

[٣٨٢] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٧٢.

[٣٨٣] ذكره النَّووي في مقدمته للأربعين النَّووية. انظر: مصطفى ديب البغا ومحيي الدِّين مستو. ٢٠١٠. *الوافي في شرح الأربعين النووية*. دمشق: دار المصطفى. ص. ٨.

[٣٨٤] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٧٢.

[٣٨٥] قال سفيان الثَّوري: "لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزِّيادة والنُّقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ". انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. د.ت. *الكفاية في علم الرِّواية*. تحقيق: أبو عبد الله السُّورَقي وإبراهيم حمدي المدني. المدينة المنوَّرة: المكتبة العلميَّة. ص. ١٣٣.

[٣٨٦] قيل لابن المبارك وروى عن رجل حديثًا، فقيل هذا رجل ضعيف. فقال: "يحتمل إنَّ يُروى عنه هذا القدر، أو مثل هذه الأشياء"، قيل لعبدة: مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب، في موعظة، في زهد، أو نحو هذا". انظر: الرَّازي، عبد الرحمن بن محمَّد ابن أبي حاتم. ١٩٥٢. *الجرح والتَّعديل*. حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية. ج. ٢. ص. ٣٠، ٣١.

[٣٨٧] قال ابن مهدي: "إذا روينا عن النَّبيّ ﷺ في الحلال والحرام والأحكام، شددنا في الأسانيد، وانتقدنا في الرِّجال، وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب، سهلنا في الأسانيد، وتسامحنا في الرِّجال". انظر: القاسمي. د.ت. *قواعد التَّحديث من فنون مصطلح الحديث*. ص. ١١٤.

[٣٨٨] قال ابن عيينة: "لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره". انظر: الخطيب البغدادي. د.ت. *الكفاية في علم الرِّواية*. ص. ١٣٤.

[٣٨٩] قال أحمد بن حنبل: "إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسُّنَن والأحكام، تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النَّبيّ ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكمًا ولا يرفعه، تساهلنا في الأسانيد". انظر: المصدر نفسه. ص. ١٣٤.

[٣٩٠] قال ابن قدامة: "فإن النوافل والفضائل لا يشترط صحَّة الحديث فيها". انظر: المقدسي، عبد الله بن أحمد ابن قدامة. ١٩٩٧. *المغني*. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلو. الرِّياض: دار عالم الكُتُب. ج. ٢. ص. ٥٥٢.

[٣٩١] قال النَّووي في تعليقه لحديث: "من قام ليلتي العيدين ..."": "... وكلاهما ضعيف، لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها ...". انظر: النَّووي، يحيى بن شرف. ١٩٩٤. *الأذكار*. تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط. بيروت: دار الفكر. ص. ١٧١.

[٣٩٢] قال ابن كثير في تعليق الرِّوايات عن فضل غض البصر: "... ولكن في إسنادها ضعف، إلا أنها في التَّرغيب، ومثله يتسامح فيه". انظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر. ١٩٩٩. *تفسير القُرآن العظيم*. تحقيق: سامي بن محمَّد سلامة. الرِّياض: دار طيبة. ج. ٦. ص. ٤٣.

[٣٩٣] قال الملا علي القاري: "الضَّعيف يعمل به في فضائل الأعمال اتفاقًا". انظر: الخضير، عبد الكريم بن عبد الله. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٨٣، ٢٨٤.

(ت١٠١٤هـ)، والدّكتور نور الدِّين عتر [٣٩٤] .ومن أدلتهم: العمل بالأحاديث الضَّعيفة في غير أبواب العقائد الأحكام لا يؤدي إلى أي مفسدة تتعلَّق بالحلال والحرام، أو ضياع حق الآخرين، ولذلك العمل بها يعدُّ من الأمور الجائزة في الشَّرع[٣٩٥].

رأي ابن قيِّم الجوزيَّة في حكم الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ:

وبالنَّظر في تأليف ابن قيِّم الجوزيَّة، يظهر أنَّه استشهد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ، في كتابه "الطِّبّ النَّبويّ"، وكأنه أشار إلى قبوله للرَّأي الثَّالث في هذه القضيَّة، كما تقدَّم، وهو جواز الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في غير أبواب العقائد والأحكام، والطِّبّ داخلٌ فيها، ولذلك يظهر شيئاً من التَّساهل في إيراد الأحاديث الضَّعيفة فيه، ولكن لا تتجاوز هذه الأحاديث حدود الضَّعف اليسير إلا قليلاً. ومن أمثلة هذه الأحاديث في كتابه الآتي:

أوَّلًا: في فصل "في هديه في علاج استطلاق البطن"، أورد حديث: "مَنْ لَعِقَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ غَدَوَاتٍ، كُلَّ شَهْرٍ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ"[٣٩٦].

---

[٣٩٤] انظر: عتر، نور الدِّين. ١٩٩٧. *منهج النَّقد في عُلُوم الحديث*. دمشق: دار الفكر. ص. ٢٩٤.

[٣٩٥] انظر: الخضير، عبد الكريم بن عبد الله. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٧٣.

[٣٩٦] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢٨. والحديث ضعيف، لجهالة أحد رواته، واسمه عبد الحميد بن سالم. قال العقيلي: "عبد الحميد بن سالم عن أبي هريرة، حدثني آدم بن موسى، قال: سمعت البخاري، قال: عبد الحميد بن سالم، عن أبي هريرة: من لعق العسل، لا يعرف له سماع من أبي هريرة". العقيلي، محمد بن عمرو. ١٩٨٤. *الضعفاء الكبير*. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. بيروت: دار المكتبة العلمية. ج. ٣. ص. ٤٠. وانظر: الألباني، محمَّد ناصر الدِّين. ١٩٩٢. *سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمَّة*. الرِّياض: دار المعارف. ج. ٢. ص. ١٨٣، ١٨٤.

ثانيًا: حديث: "إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا، فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ"[٣٩٧]، في فصل "في هديه ﷺ في علاج داء الحريق وإطفائه".

ثالثًا: حديث طلحة بن عبيد الله عن السَّفرجل، أنه قال: دخلت على النَّبيّ ﷺ وبيده سفرجلة، فقال: "دُونَكَهَا، يَا طَلْحَةُ، فَإِنَّهَا تُجِمُّ الْفُؤَادَ"[٣٩٨].

وبالإضافة إلى ذلك، يظهر في كتابه أنه قام بالتَّشنيع على الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا شديدًا، والأحاديث الموضوعة، دون أن يفعل الأمر نفسه مع الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا يسيرًا، وهو دليلٌ على أنه قبلها في غير أبواب العقائد الأحكام، والطِّبّ داخل فيها. ومن أمثلة تشنيعه على الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا شديدًا، والأحاديث الموضوعة:

١- في ذكره للباذنجان، قال: "في الحديث الموضوع المختلق على رسول الله ﷺ: "الْبَاذِنْجَانُ لِمَا أُكِلَ لَهُ". وهذا الكلام مما يُستقبح نسبته إلى آحاد العقلاء فضلًا عن الأنبياء"[٣٩٩].

٢- قوله في ردّ الحديث الضَّعيف ضعفًا شديدًا: "وأما حديث عائشة رضي الله عنها، الذي رواه أبو داود مرفوعًا: "لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسِّكِّينِ فَإِنَّهُ مِنْ صَنِيعِ الْأَعَاجِمِ، وَانْهَسُوهُ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ". فردَّه الإمام أحمد بما صحَّ عنه ﷺ من قطعه بالسِّكِّين في حديثين، وقد تقدّما"[٤٠٠].

---

[٣٩٧] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ١٦٤. وأقوى شواهد الحديث، ما رواه الدولابي في الكنى والأسماء، وفي سنده أبو النضر يحيى بن كثير، وهو ضعيف. انظر: الدولابي، محمد بن أحمد. ٢٠٠٠. *الكنى والأسماء*. تحقيق: أبو قتيبة الفاريابي. بيروت: دار ابن حزم. ج. ٣: ١٠٨٨. رقم الحديث: ١٩٠٠، وانظر: العسقلاني، ١٩٨٦. *تقريب التهذيب*. ص. ٥٩٥. وانظر: الألباني. ١٩٩٢. *سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمَّة*. ج. ٦. ص. ١١٠.

[٣٩٨] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢٤٥. في سنده إسماعيل بن محمد الطلحي، وهو ضعيف. انظر: الألباني. د.ت. *صحيح وضعيف سنن ابن ماجه*. ج. ٧. ص. ٣٦٩.

[٣٩٩] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢٢٣، ٢٢٤.

٣- في ذكره للهندبا، قال: "ورد فيها ثلاثة أحاديث لا تصحُّ عن رسول الله ﷺ، ولا يثبت مثلها بل هي موضوعة: أحدها: "كُلُوا الْهِنْدِبَاءَ وَلا تَنْفُضُوهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَوْمٌ مِنَ الأَيَّامِ إِلا وَقَطَرَاتٌ مِنَ الْجَنَّةِ يَقْطُرُ عَلَيْهِ"، والثَّاني: "مَنْ أَكَلَ الْهِنْدَبَاءَ ثُمَّ نَامَ عَلَيْهَا لَمْ يَحُلَّ فِيهِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ"، والثَّالث: "مَا مِنْ وَرَقَةٍ مِنْ وَرَقِ الْهِنْدَبَاءِ إِلَّا وَعَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ"[٤٠١].

رأي الدّكتور النَّسيمي في حكم الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ:

وقد صرّح الدّكتور النَّسيمي برأيه في القضيَّة حيث قال: "وكان المؤلِّفون في الطِّبّ النَّبويّ لدى استشهادهم بالأحاديث الضَّعيفة، يرون التَّساهُل بالأخذ بالحديث الضَّعيف الوارد في الطِّبّ، كما هو الحال في الأخذ بالحديث الضَّعيف، إذا لم يكن ضعفه شديدًا، في فضائل الأعمال حيث لا يكون الحديث متعلقًا بالعقيدة، ولا يبنى عليه حكم شرعي من فرض، أو تحريم. وإني لا أسلِّم بهذا الرَّأي في الطِّبّ، إلا إذا اتَّفق الحديث الضَّعيف ضعفًا خفيفًا مع الثَّابت في الطِّبّ، لأنَّ إلهاء المريض بدواء لم تثبت نسبته إلى رسول الله ﷺ قد يلحق الضَّرر به، وقد يسبب له شكوكًا لدى عدم الاستفادة أو لدى حدوث ضرر باستعماله. وكذلك الأمر بالنِّسبة للسَّليم عندما يتعلَّق بأوهام على أنها من الوصايا الصِّحيَّة النبويَّة"[٤٠٢]. ويبدو هنا إنَّ

---

[٤٠١] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢٨٥. وفي سنده أبو معشر السَّندي المدني. قال النسائي: "... وأبو معشر المدني اسمه نجيح، وهو ضعيف، ومع ضعفه أيضًا كان قد اختلط، عنده أحاديث مناكير ..."، ثم أشار إلى حديثين من أحاديثه المنكرة، ومنها هذا الحديث. انظر: النسائي، أحمد بن شُعيب . ١٩٨٦. *المجتبى من السُّنَن*. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدَّة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلاميَّة. ج. ٤. ص. ١٧١.

[٤٠١] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٣٠٦.

[٤٠٢] انظر: النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ١. ص. ٢٨.

الدّكتور النَّسيمي أقرَّ بحكم جواز الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ، ولكنه قيده بشرطين، وهما: أن يكون ضعفها غير شديد، وأن تكون الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا يسيرًا قد وافقها ما ثبت في علم الطِّبّ الحديث.

وبالنَّظر فيما كتبه الدّكتور النَّسيمي في كتابه "الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث"، يرى الباحث أنه وضع شرطاً ثالثاً، ولو لم يصرّح به، وهو: أن تكون صحيحة المعنى أو تحتوي فوائد علميَّة زائدة. ومن أمثلة الأحاديث الضَّعيفة في كتابه، وهي قليلة جدًا:

أوَّلًا: أورد حديث ابن عباس، أنَّه قال: "كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَحٌ قَوَارِيرَ يَشْرَبُ فِيهِ"[٤٠٣]، وإن هذا الحديث ضعيف، ولكنَّ الدّكتور النَّسيمي أورده لأنَّه قد ثبت عدَّة منافع لقدح الزجاج، منها أنه أقلّ ما يقبل الوضر بعد استخدامه، وكذلك إن دسَّ فيه السَّاقي السُّمَّ عُرف، لأنَّ كدر الماء أو المشروب يُرى بوضوح من خلاله[٤٠٤].

ثانيًا: أورد حديث بريدة، أنَّه قال: شَكَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَنَامُ اللَّيْلَ مِنَ الْأَرَقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَقُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظَلَّتْ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ وَمَا أَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعًا

---

[٤٠٣] ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه. أبواب الأشربة*. باب الشرب في الزجاج. ج. ٤: ٤٩٦. رقم الحديث ٣٤٣٥. في سنده مندل بن علي، وهو ضعيف. قال عنه عبد الله بن أحمد، عن أبيه: "ضعيف الحديث". انظر: العسقلاني. ١٣٢٦. *تهذيب التهذيب*. ج. ١٠. ص. ٢٩٨. وقال شُعيب الأرنؤوط في تعليقه لسنن ابن ماجه: إسناده ضعيف لضعف مندل بن علي، وابن إسحاق مدلس وقد رواه بالعنعنة.

[٤٠٤] انظر: النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ٢. ص. ١٤٦. وانظر: الألباني. د.ت. *صحيح وضعيف سنن ابن ماجه*. ج. ٧. ص. ٤٣٥.

أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، أَوْ أَنْ يَبْغِيَ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ"[٤٠٥]، والحديث ضعيف، واعترف الدّكتور النَّسيمي بضعفه، ولكنه أورده في كتابه لأنَّ له فوائد علمية زائدة، حيث قال: "إنَّ هذا الحديث – وإن كان ضعيف الإسناد – يدلُّ على طريقة روحيَّة في معالجة الأرق في فجر الإسلام ..."[٤٠٦].

المطلب الثَّالث: الرَّأي الرَّاجح في قضيَّة الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ

وبعد عرض الأقوال المختلفة في حكم الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ، يرى الباحث رجحان ما قالته الفئة الثَّالثة من العلماء، وكذلك ما أيَّده ابن قيِّم الجوزيَّة، وما قاله الدّكتور النَّسيمي، وهو قبول الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ، وقد أعاد الباحث نظره في الشُّرُوط التي وضعتها الفئة الثَّالثة من العلماء، وكذلك الشُّرُوط الزَّائدة التي وضعها الدّكتور النَّسيمي، والذي يراه الباحث إنَّ لقبول الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في الطِّبّ شرطان، وهما: أن يكون ضعف الأحاديث الضَّعيفة غير شديد، كما تقدَّم، وأن لا تعارض الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا يسيرًا الأحاديث المقبولة، من الصَّحيح والحسن، حيث إنَّ دور هذه الأحاديث الضَّعيفة هو مؤكّد لهذه الأحاديث المقبولة، ولا تعارضها، أو تخالفها.

---

[٤٠٥] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. أبواب الدعوات. ج. ٥: ٥٣٨. رقم الحديث ٣٥٢٣. قال التِّرمذي: هذا حديث ليس إسناده بالقوي.

[٤٠٦] انظر: النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ٣. ص. ١٦٢،١٦١. وانظر: الألباني، محمَّد ناصر الدِّين . د.ت. *صحيح وضعيف سنن التِّرمذي*. الإسكندريَّة: مركز نور الإسلام لأبحاث القُرآن والسُّـنَّة. ج. ٨. ص. ٢٣.

وإنَّ هذين الشَّرطين كافيان لقبول الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا يسيرًا في الطِّبّ، ويختار الباحث القول الثَّالث مع هذين الشَّرطين كأرجح الأقوال، لسببين:

أوَّلًا: عدم تعلّق الأحاديث المتعلِّقة بالطِّبّ بالعقائد والأحكام بالمباشرة، وبالتَّالي يمكننا إدراجها ضمن أبواب غير العقائد والأحكام، مثل الفضائل، والتَّرغيب والتَّرهيب. وقد صحت الأقوال المختلفة الصَّادرة عن العلماء المتقدِّمين في تسهيلهم لقبول الأحاديث الضَّعيفة في غير أبواب العقائد والأحكام، مثل سفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينة، وأحمد بن حنبل، كما تقدَّم، وهذا يدلُّ على أنَّ قبول الأحاديث الضَّعيفة في غير أبواب العقائد والأحكام يُعدُّ قولًا تعارف عليه العلماء السَّابقون، ولا يعدُّ بدعة ابتدعها المتأخرون من أهل العلم.

ثانيًا: قبول الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا يسيرًا لا يؤدي إلى ضرر يتعلَّق بالعقائد، والأحكام، ولا يضيع حقوق الآخرين، بل إنَّ في بعضها ما يتعلَّق بفوائد علميَّة زائدة فضلًا عن ما ذُكر في الأحاديث الصَّحيحة والحسنة، كما ذكره الدّكتور النَّسيمي آنفًا، ولذلك قال ابن حجر الهيتمي عن العمل بالحديث الضَّعيف: "لأنه – يعني الحديث الضَّعيف – إنَّ كان صحيحًا في نفس الأمر، فقد أعطي حقَّه من العمل به، وإلا لم يترتَّب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم، ولا ضياع حقٍّ للغير ..."[٤٠٧].

أما ما ذهبت إليه الفئة الأولى التي قالت بجواز الاحتجاج بالأحاديث الضَّعيفة، إما في الأحكام، أو في غيرها، فإنه يُعدُّ رأيًا غير دقيق، لأنَّه ليس منصوصاً عليه من الأئمة، مثل الإمام أبي حنيفة، والإمام

---

[٤٠٧] انظر: الهيتمي، أحمد بن محمَّد ابن حجر. ٢٠٠٨. *الفتح المبين بشرح الأربعين*. تحقيق: أحمد جاسم محمَّد المحمَّد، وقصي محمَّد نورس الحلاق، وأنور بن أبي بكر الدَّاغستاني. جدَّة: دار المنهاج. ص. ١٠٩.

مالك، إلا الزَّامات مجردة[٤٠٨]، ولازم القول ليس بقول كما هو معروف[٤٠٩]، بل قد أكّد شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن قيِّم الجوزيَّة أنَّ الضَّعيف الذي أراده الإمام أحمد، وغيره من المتقدِّمين هو الحسن، وليس الضَّعيف الذي فهمه المتأخرون[٤١٠]. وأما قول الشَّيخ أحمد الصديق الغماري إنَّ جميع الأئمة يحتجون بالأحاديث الضَّعيفة، ففي قوله نظر، لأنَّه قد تقدَّم أنَّ الكثير من العلماء لم يقبلوها، إما مطلقًا، أو في العقائد والأحكام، بل قد مرَّ سابقًا رأي عدم قبول الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة في العقائد والأحكام، هو رأي جمهور علماء الأمَّة.

وأما ما ذهبت إليه الفئة الثَّانية بعدم جواز الاستشهاد بالأحاديث الضَّعيفة مطلقًا، فإنه يُعدُّ غير دقيق أيضًا، وغير مناسب للطبِّ، فقد مرَّ سابقًا أنَّ في بعض الأحاديث الضَّعيفة الفوائد العلميَّة الزَّائدة، وإن عدم الأخذ بها سوف يؤدي إلى ضياع للفائدة العلميَّة النَّافعة.

وبالإضافة إلى ذلك، تقدَّم أنَّ الدكتور النَّسيمي قيّد شرطًا آخر لقبول الأحاديث الضَّعيفة ضعفًا يسيرًا في الطِّبّ، وهو أن تكون هذه الأحاديث الضَّعيفة وافقتها الحقائق الثَّابتة في علم الطِّبّ الحديث، لأنَّ العمل بهذه الأحاديث يحتمل الضَّرر إذا أُعطي الدَّواء المذكور فيها للمريض، ولم يستفد منه، أو

---

[٤٠٨] انظر: الخضير. ٢٠٠٤. *الحديث الضَّعيف وحكم الاحتجاج به*. ص. ٢٩١.

[٤٠٩] انظر: الشَّاطبي، إبراهيم بن موسى. ١٩٩٢. *الاعتصام*. تحقيق: سليم بن عيد الهلالي. السعودية: دار ابن عفَّان. ج. ٢. ص. ٥٤٩.

[٤١٠] قال ابن تيمية: "فقولنا: إن الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري، وأمثالهما ممن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه". قال ابن قيم الجوزية: " وليس المراد بالضعيف عنده الباطل، ولا المنكر، ولا ما في رواته متهم؛ بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى: صحيح وحسن وضعيف، بل إلى: صحيح وضعيف". انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني. ١٩٨٦. *منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية*. تحقيق: محمد رشاد سالم. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ج. ٤. ص. ٣٤١. وانظر: الجوزيَّة. ٢٠٠٢. *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. ج. ٢. ص. ٥٥، ٥٦.

أصيب بضرر آخر عند استعماله. وهذا يفتح بابًا للشُّكُوك والتُّهَم في الطِّبِّ النَّبويّ، مع أنَّ احتمال صدوره عن الرَّسُول ﷺ هو الاحتمال الضَّعيف. والذي يراه الباحث، إنَّ هذه الحجة تحتاج إلى إعادة النَّظر فيها، لأنَّ احتمال الضَّرر، واحتمال وقوع الشُّكُوك والتُّهَم، لا ينحصران في استعمال الدَّواء المذكور في الأحاديث الضَّعيفة فقط، بل قد يقعا في غيرها من الأحاديث الصَّحيحة أو الحسنة أيضًا، وسوف يذكر الباحث أمثلة عنها في الفصل الرَّابع من البحث. وبالتَّالي، إننا نحتاج إلى التَّفريق بين أحاديث الطِّبّ النَّبويّ المبنيَّة على الوحي، وبين المبنيَّة على اجتهادات الرَّسُول ﷺ، بصرف النَّظر عن رتبتها، إما صحيحة، أو حسنة، أو ضعيفة ضعفًا يسيرًا، لأنَّ التي بُنيت على الاجتهاد، فإنها تعدُّ من التَّلميحات الطِّبيَّة المقتطفة من الثَّقافات المختلفة، خاصَّة العرب، وهي منفتحة على التَّغيرات، والتَّهذيبات من أهل الاختصاص في علم الطِّبّ، وسوف يبيّن الباحث هذه النُّقطة بالتَّفصيل في الفصل الخامس من البحث.

المبحث الثَّالث: محاور الطِّبّ النَّبويّ

إنَّ محاور الطِّبّ النَّبويّ التي يقصدها الباحث هي الموضوعات التي غطَّت مفهوم الطِّبّ النَّبويّ، وهي كما هو معروف، لم يبيّنها الرَّسُول ﷺ، وهذا ليس بغريب لأن مصطلح الطِّبّ النَّبويّ نفسه لم يكن موجوداً في زمانه ﷺ، وإنما أتى به العلماء الذين جاءوا بعده ﷺ، لتسهيل الفهم، ولإبراز الفوائد المستقلَّة منه، وكذلك هذه المحاور التي نحن بصددها، فإنها تعدُّ من الأمور الاجتهاديَّة التي تُطرح للنِّقاش والنَّقد، ولذلك سوف يبدأ الباحث ببيان محاور الطِّبّ النَّبويّ عند العلماء في العصور المختلفة، حتى يتبين لنا ما هي أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ. وإنَّ هذه المحاور التي وُضعت مهمَّة جدًا، لأنَّه من خلالها يعرف النَّاس ما

دخل في مسميات الطِّبّ النَّبويّ، وما لم يدخل، وهذا مهم لأنه سوف أشير إلى حدود ما يسمى بالطِّبّ النَّبويّ، وما تجاوز عن هذه الحدود، مما ليس له علاقة بالطِّبّ النَّبويّ.

المطلب الأوَّل: أهميَّة وضع محاور الطِّبّ النَّبويّ

قبل الحديث عن محاور الطِّبّ النَّبويّ عند العلماء، وما هي أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ، يبدأ الباحث ببيان أهميَّة وضع محاور الطِّبّ النَّبويّ، حتى يتبيّن لنا فوائد وضعها، وأسباب احتياجنا إليها. وتظهر أهميَّة وضع محاور الطِّبّ النَّبويّ في الآتي:

أوَّلًا: معرفة ما أحاط به الطِّبّ النَّبويّ، وما لم يحط.

إنَّ لكلِّ علم حدُّه الخاص، وما تجاوز هذا الحدَّ المقرَّر، فإنه يُعدُّ من الاستطراد والحشو، وما نقص عنه، فإنه يُعدُّ خللًا، ولذلك قال العلماء إنَّ موضوع كلِّ علم، وحدُّه، وفائدته من ضروريَّات كل علم، ومن لم يعرف ذلك، لم يعرف العلم، لأنَّه الطَّريق الوحيد للحكم عليه، أو تمييزه عن غيره. ولذلك، فإنَّ موضوع علم معين، وحدُّه، من الضَّروريَّات التي لا بدَّ من كل طالب معرفتها وفهمها بدقَّة ووضوح[٤١١].

وانطلاقًا من الأمر السَّابق، فإنَّ تحديد أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ يعدُّ من ضروريَّات هذا العلم، خاصَّة في عصرنا اليوم، حتى يعلم النَّاس ما يدخل في مسمَّيات الطِّبّ النَّبويّ، وما لا يدخل. وسوف يختار الباحث أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ في نهاية هذا المبحث، حتى لا يخرج هذا العلم من حدود هذه

---

[٤١١] انظر: الرصاع، محمَّد الأنصاري. ١٩٩٣. *الهداية الكافية الشَّافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية*. تحقيق: محمَّد أبو الأجفان والطاهر المعموري. بيروت: دار الغرب الإسلامي. ص. ٦٨٨.

المحاور المحدَّدة. وكذلك سوف يتبيَّن لنا بعض المحاور التي استوعبها الطِّبّ النَّبويّ منذ أربعة عشر قرنًا، والتي لم يتوصَّل إليها العلم الحديث، إلا في آخر القرن العشرين، والتي تسبب الدَّهشة والذُّهول لهذا السَّبق العظيم في السنَّة للعلماء في أرجاء العالم.

ثانيًا: إظهار أهميَّة محور معيَّن قد لا يعدُّ مهماً في نظر بعض العلماء.

وسوف يناقش الباحث في المطالب اللاحقة، إهمال طائفة من العلماء محوراً معيناً في الطِّبِّ النَّبويّ، واهتمامهم بآخر أكثر من غيره، وقد أشار إلى هذا الأمر الدّكتور النَّسيمي في كتابه، حيث قال: "طالعت الكثير من مصنَّفات المحدثين، فوجدت أنَّ (كتب الطِّبّ) فيها أو أبوابها لم تشمل كلَّ ما يمكن أن يجمع تحت اسم "الطِّبّ النَّبويّ"، وأنَّ معظم أحاديثها تتعلَّق بالطِّبّ العلاجي سواء كان ماديًا أو روحيًا. ووجدت أنَّ الكثير من الأحاديث النبويَّة المتعلِّقة بالطِّبّ الوقائي وارد في أبواب فقهيَّة، مثل كتب الطَّهارة، والأطعمة، والأشربة، والإيمان، والآداب"[٤١٢]. بيّن الدّكتور النَّسيمي أنَّ المتقدِّمين من المحدثين اهتموا بالطِّبّ العلاجي أكثر من اهتمامهم بالطِّبِّ الوقائي، مع أنَّ الطِّبّ النَّبويّ معظمه وقائي[٤١٣]، وهو جزء من أجزاء الطِّبّ النَّبويّ، ولذلك استحقَّ أن يكون جزءًا مهمًا، كالطِّبّ العلاجي أيضًا.

وإنَّ هذا الأمر واقع لدى المتقدِّمين من العلماء، كما يراه الباحث لأسباب عديدة، منها لسبب عدم تحديد المحاور الواضحة للطِّبِّ النَّبويّ، ولذلك كتبوا وجمعوا كل شيء يليق بالطِّبِّ النَّبويّ في نظرهم، بدون تحديد الأولى، ودون تحديد ما لم يحط به، وبالتَّالي فاتهم الجزء الأكبر والأهم من الطِّبِّ النَّبويّ، وهو الطِّبّ

---

[٤١٢] النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ١. ص. ٨ .

[٤١٣] انظر: المصدر نفسه. ج. ١. ص.٧ .

الوقائي الذي يعدُّ أساسًا طبيًا وضعه الرَّسُول ﷺ لأمَّته، وهو حفظ الصِّحَّة، واجتناب كل ما له احتمال لأن يكون سببًا من أسباب حدوث أمراض معيَّنة، وأحاديثه كثيرة، وسوف يأتي الباحث بأمثلة عنها، في المطالب القادمة.

ثالثًا: تصحيح إطلاق بعض النَّاس الخاطئ إنَّ الطِّبّ النَّبويّ هو امتداد لطبِّ العرب.

قد يرى بعض النَّاس أنَّ كل ما في الطِّبّ النَّبويّ هو طبّ موروث من الثقافة العربيَّة جيلاً بعد جيل، وقد أشار إلى ذلك الباحث الدّكتور سعد الدِّين في مقالته حيث قال: "ويحدث في مجال الطِّبّ النَّبويّ الجدال المستمر، وإن كان لا يحدث واسعًا في العُصُور الماضية، ولكنه الآن يصبح الموضع الجدلي بين النَّاس، إذ ظهر بعض النَّاس الذين لا ينفون هذا العلم بالكليَّة، ولكن عندهم شيء من التَّردد من حيث جودته ودوره، وهذا الموقف العكسي قد يكون لسبب تطوُّر الطِّبّ الحديث المسيطر في بعض الدول الإسلاميَّة في العالم... ويرى هؤلاء النَّاس إنَّ الطِّبّ يعد من الأمور الدنيويَّة التي لا مجال للرسول ﷺ الخوض فيه، وإن يبين موقفه فيها، فإنه يعدُّ من التَّجارب أو الممارسة التي قام بها العرب في عصره ..."[٤١٤].

والذي يراه الباحث إنَّ جزءًا مما قاله هؤلاء قد يكون صحيحًا، لأنَّ الرَّسُول ﷺ بشر عاش في بيئة عربيَّة منذ صغره، فمن المستحيل أن لا يتأثَّر مطلقًا بما حوله من عادات وأعراف النَّاس، وقد بيّنت السيدة عائشة بنفسها تعلمها الطِّبّ من أطبَّاء العرب الذين جاءوا لعلاج الرَّسُول ﷺ، عندما سألها

---

[٤١٤] سردار دميرل وسعد الدّين منصور *A Theoretical Framework for al-Tib al- Nabawi (Prophetic Medicine) in Modern Times*. ص. ٣٦. ٢٠١١.

عروة: ".. أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالطِّبِّ كَيْفَ هُوَ؟ وَمِنْ أَيْنَ هُوَ؟ ... وقالت: "... إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْقَمُ عِنْدَ آخِرِ عُمْرِهِ ... فَكَانَتْ تَقْدَمُ عَلَيْهِ وُفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَتَنْعَتُ لَهُ الْأَنْعَاتَ، وَكُنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ، فَمِنْ ثَمَّ"[٤١٥]. ولكن ما يحتاج إليه هؤلاء هو التركيز الدَّقيق على حقيقة أن الرَّسُول ﷺ ليس كغيره من البشر، لأنه رسُول يوحى إليه من الله تعالى، ليكون قدوةً حسنةً لجميع النَّاس على وجه الأرض، إما في عصره ﷺ، أو في العُصُور التي تلته، ولذلك فإن قولهم أنَّ توجيهاته، وإرشاداته الطِّبيَّة ﷺ تعدُّ امتداداً لطبِّ العرب قول باطل، وبالتَّالي القيام ببيان المحاور المناسبة للطِّبِّ النَّبويّ، يُعدُّ من ضروريَّات هذا العصر، التي لا بدَّ للمتخصِّصين في الطِّبّ النَّبويّ من إتمامها، لأنَّه من خلالها يعرف النَّاس أنَّ الرَّسُول ﷺ لم يكتف بما تعارف عليه العرب من العُلُوم الطِّبيَّة، بل تناول الأمور التي لم يعرفها العرب أصلًا، إما في الجاهليَّة، أو بعد الإسلام، كأخلاقيَّات الطِّبّ، وبعض الأمور الطِّبيَّة مثل قضيَّة تخلق الجنين، وتطوُّره في بطون الأمهات، وكذلك الأدعية، والرقى الثَّابتة في علاج الأمراض، فهذا دليل قوي يشير إلى أنَّ الرَّسُول ﷺ لم يكتف بما فعله أو قاله العرب فحسب، بل زاد عليه أضعافاً كثيرة من الأمور الطِّبيَّة الدَّقيقة، التي لا يعرف عنها النَّاس في عصره إلا هو، وهذا بلا شكٍّ جاء من قبل الوحي الرباني.

وعلاوة على ذلك، فإنَّ بعض النَّاس يرون أنَّ كل التَّوجيهات الطِّبيَّة الواردة في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ تعدُّ مبادئ دينيَّة ثابتة، ولا تتغير، مع أنَّ بعضها تلميحات طبيَّة فقط، وقد نصَّ الدّكتور سعد الدّين منصور على هذا الأمر في مقالته، حيث قال: "... من الأمور المهمَّة تحذير المسلمين من إطلاق

---

[٤١٥] ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها. ج. ٤٠: ٤٤١. رقم الحديث ٢٤٣٨٠. قال شُعيب الأرنؤوط في تعليقه لمسند أحمد: خبر صحيح.

أساليب أو مسالك طبيَّة معيَّنة قابلة للتَّغيير، كأصول أو مبادئ دينيَّة ثابتة"[٤١٦]. والذي يراه الباحث أنَّ هذا الاتجاه غير دقيق، لأنَّ الرَّسُول ﷺ بنفسه حثَّ على الانفتاح على الأمور الدنيويَّة، كما قال في الحديث المشهور: "أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ"[٤١٧]، وإنَّ الطِّبّ من الأمور الدنيويَّة القابلة لتطوُّرات هائلة بمرور بمرور الزَّمان، ما دامت في دائرة أجازها الشَّارع، ولذلك فإنَّ وضع المحاور المناسبة للطِّبِّ النَّبويّ يساعدنا على تصحيح هذا الفهم المغلوط، إذ من خلالها يدرك النَّاس أنَّ تعاليم الطِّبّ النَّبويّ ليست منحصرة في ما نصَّ الرَّسُول ﷺ عليه في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ من تلميحات طبيَّة فحسب، ولذلك قال الدّكتور سعد الدِّين منصور في مقالته: "إن من متطلبات الطِّبّ النَّبويّ حماية صحة النَّاس وتطوير الأدوية بطرق أذنها الشَّرع، ومعانيها قد تختلف، ولكن هدفها واحد ..."[٤١٨].

رابعًا: الإشارة إلى أنَّ الطِّبّ النَّبويّ هو الطِّبّ المنظم

إنَّ وضع أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ يعزّز تصوُّر النَّاس عنه من حيث إنه طبّ مرتَّب ومنظَّم، وفيه محاور متكاملة، يستطيع النَّاس فهمها خطوةً خطوة، وهو الطِّبّ الذي بُني على أساس العلم المنضبط، وله المبادئ الواضحة، والتَّقسيمات المحيطة، ولذلك من ضروريات هذا العصر اشتهار هذه المحاور، وانتشارها، لتصحيح سوء الفهم تجاه الطِّبّ النَّبويّ.

---

[٤١٦] سردار دميرل وسعد الدِّين منصور. ٢٠١١. *A Theoretical Framework for al-Tib al- Nabawi (Prophetic Medicine) in Modern Times*. ص. ٤٢.

[٤١٧] تقدَّم تخريجه.

[٤١٨] سردار دميرل وسعد الدِّين منصور. ٢٠١١. *A Theoretical Framework for al-Tib al- Nabawi (Prophetic Medicine) in Modern Times*. ص. ٤٢.

ولهذا من مهمات الباحثين من المسلمين الاهتمام بهذا الجانب أيضًا، لأنَّ وضع المحاور المناسبة للطِّبِّ النَّبويّ يعطي الإشارة إلى إنَّ الباحثين المسلمين يهتمون بالتخطيط والتنسيق في كتاباتهم وتصنيفاتهم لأي علم من العُلُوم، بل إنَّ عرض الطِّبّ النَّبويّ بهذه الأسلوب يجعله مفهومًا لدى القُرَّاء، ويدفعهم لتدقيق النَّظر فيه، ويجلب حرص غير المسلمين أيضًا للنَّظر في محتواه لحسن تنسيقه، وتخطيطه.

المطلب الثَّاني: محاور الطِّبّ النَّبويّ عند ابن قيِّم الجوزيَّة وغيره من المتقدِّمين

بالنَّظر في ما كتبه المتقدمون من العلماء في الطِّبّ النَّبويّ، نجد أنهم لم يرتبوا أبحاث مؤلفاتهم حسب محاور معيَّنة، ولا عجب في ذلك، لأنَّ من أهدافهم في التَّأليف في ذاك العصر الجمع والاستيعاب، وهما متحققان، إما بترتيب منظَّم، أو بدون ترتيب. ومن الأمثلة على ذلك الآتي:

أوَّلًا: في كتاب "الأحكام النَّبويَّة في الصناعة الطِّبيَّة" الذي كتبه علاء الدِّين الكحَّال، وفي الباب الأوَّل منه أتى الكاتب بالأحاديث الواردة في ذكر الأمراض، وعلاجها، وأحاديث في ذكر أدوية عربيَّة، ولكنه من خلال هذا النقاش الذي يتعلَّق بالعلاج، أتى أيضًا بأحاديث في الاعتدال بالطَّعام، مع أنها من أبواب الوقاية، وليست من أبواب العلاج، ثم استمر بعد ذلك بنقاشه المتعلق بالعلاج والدَّواء مرة أخرى. ولعل المكان المناسب لهذه الأحاديث التي لها علاقة بالوقاية هو الباب الثَّاني من كتابه، لأنه استوعب فيه الكثير من الأحاديث المتعلِّقة بحفظ الصِّحَّة[٤١٩].

[٤١٩] انظر: الكحَّال. ١٩٥٥. *الأحكام النبويَّة في الصناعة الطِّبيَّة*. ص. ١٠-٩٩.

ثانيًا: أتى ابن قيِّم الجوزيَّة في كتاب "الطِّبّ النَّبويّ"، في بداية الكتاب بأحاديث عن الأمراض، وأدويتها، ولكنه بعد ذلك انتقل إلى باب الوقاية، ثم انتقل إلى باب العلاج مرة أخرى، وبعده إلى باب الوقاية مرة ثانية[٤٢٠].

وبالإضافة إلى ذلك، إذا نظرنا في ما كتبه المتقدمون من العلماء في الطِّبّ النَّبويّ، نجد أنَّ معظمهم لم يحدّدوا المحاور للطِّبِّ النَّبويّ بوضوح، ولكن إذا أمعنا النَّظر في صنائع كتبهم المصنفة في الطِّبّ النَّبويّ، نلاحظ أنهم تناولوا موضوع الطِّبّ النَّبويّ في محاور محددة، وإن لم يشيروا إليها صراحةً، ولذلك لا بد لمن أراد أن يدقِّق نظره في هذا الباب أن يتابع كلَّ ما تناولوه في كتبهم، ثم استنباط محاور الطِّبّ النَّبويّ عندهم، وقد يكون هناك التَّشابه في المحاور التي حُدّدت لاتفاقهم على ما تضمنه موضوع الطِّبّ النَّبويّ.

إنَّ ابن قيِّم الجوزيَّة يعدُّ من المتقدِّمين الذين اتبعوا منهج معظم المتقدِّمين في تأليف موضوع الطِّبّ النَّبويّ، إذ لم يشر ابن قيِّم الجوزيَّة إلى أي محاور للطِّبِّ النَّبويّ في كتابه، ولكن الأمر الظَّاهر في صنيعه يدلُّ على أنه حدّد الطِّبّ النَّبويّ في نطاق المحاور الأربعة، وإن لم يرتبها ترتيبًا متسلسلًا:

أوَّلًا: جزء يسير لأخلاقيَّات الطِّبّ النَّبويّ، مثل موضوع حثِّ الرَّسُول ﷺ على التَّداوي، والأخذ بالأسباب، وموضوع أنواع الأطبَّاء، وصفاتهم، وسماتهم، وأحوال المرضى.

ثانيًا: الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، وهو أوسع المحاور تناولاً في كتابه، ويتضمَّن أموراً كثيرة، مثل موضوع علاج الحُمَّى، واستطلاق البطن، وعرق النسا، والصَّرع، والبثرة، ونحوها.

---

[٤٢٠] انظر: الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*.

ثالثًا: جزء يسير للطِّبِّ النَّبويّ الوقائي، ويشمل موضوع حفظ الصِّحَّة، والاعتدال في الطَّعام والشَّراب، وهيئة الجلوس والأكل، والرِّياضة، ونحوها، وكل هذه المواضيع تناولها في الجزء الأخير من كتابه.

رابعًا: جزء يسير للطِّبِّ النَّبويّ الرُّوحي والنَّفسي، مثل موضوع السِّحر، والعين، والعشق.

وبالإضافة إلى ذلك، إذا قمنا بالمقارنة بين ما فعله ابن قيِّم الجوزيَّة، وبين ما قام به العلماء في زمانه أو بعده في مؤلفات الطِّبّ النَّبويّ، نجد أنَّ أكثرهم نحوا نحو ابن قيِّم الجوزيَّة في عدم تحديد محاور الطِّبّ النَّبويّ. ومن جانب آخر، ذهبت فئة يسيرة من العلماء كأبي نعيم (ت٤٣٠هـ) والذَّهبي (ت٧٤٨) إلى تحديد محاور الطِّبّ النَّبويّ في كتبهم، حيث قال أبو نعيم في أول كتابه: "المقالة الأولى: في تقديم المعرفة وفضل صناعة الطِّبّ. الثَّانية: في معرفة تركيب البدن وتدبير الصِّحَّة. الثَّالثة: في ذكر أنواع العلل ومعرفة علاج كل علَّة. الرَّابعة: في معرفة العقاقير ومنافعها. الخامسة: في حفظ المريض وتدبير النَّاقه ومعرفة قوى الأغذية والأشربة. السَّادسة: في لزوم العادات وحفظ الأبدان بالأشياء المألوفات. السَّابعة: في الرقى والتَّمائم والتولة ..."[٤٢١]، فإنَّ هذه المقالات السَّبع أشارت إلى ما تضمنه الطِّبّ النَّبويّ في نظر أبي نُعيم. وكذلك قال الذَّهبي في مقدمته محددًا محاور الطِّبّ النَّبويّ، أنه يدور على الفُنُون الثَّلاثة: "الأوَّل: في قواعد الطِّبّ: علمه وعمله. الثَّاني: في الأدوية والأغذية. الثَّالث: في علاج الأمراض"[٤٢٢].

وبالإضافة إلى ذلك، يظهر من خلال صنائع المتقدِّمين في كتب الطِّبّ النَّبويّ أنهم تناولوا نفس المحاور التي تناولها ابن قيِّم الجوزيَّة، سواء كانوا يحددونها أو لا. أما الذين حددوا المحاور كأبي نعيم والذَّهبي،

---

[٤٢١] الإصبهاني. ٢٠٠٦. *موسوعة الطِّبّ النَّبويّ*. ج. ١. ص. ١٧٢.

[٤٢٢] الذَّهبي. ١٩٩٠. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ١٩.

كما مر سابقًا، فإنهم وإن كانوا حددوا غير المحاور التي وضعها ابن قيّم الجوزيَّة، إلا أنَّ محتوى كتبهم يدلُّ على استيعابهم لما استوعبه ابن قيّم الجوزيَّة، وعلى سبيل المثال، فإنَّ الذَّهبي وإن كان يقسّم محاور الطِّبّ النَّبويّ إلى قواعد الطِّبّ أو أساسياته، والطِّبّ العلاجي الذي يشمل موضوعي العلاج والأدوية فقط، لكنه في كتابه أدخل أيضًا أحاديث الطِّبّ النَّبويّ المتعلِّقة بالطِّبّ الوقائي مثل الهدي النَّبويّ في الاعتدال في الجماع، وصفة الحمام بالبيت[٤٢٣]، وكذلك أحاديث الطِّبّ الرُّوحي والنَّفسي، مثل أحاديث العين، والنَّهي عن اتخاذ التَّمائم[٤٢٤]. وأما الذين لم يحددوا محاور الطِّبّ النَّبويّ، فيبدو من خلال مباحث كتبهم أنهم جمعوا كلَّ ما يليق بالمحاور الأربعة التي أنحى عليها ابن قيّم الجوزيَّة، مثل ما قام به عبد الملك الأندلسي (ت٢٣٨هـ) في كتابه[٤٢٥]، وابن الجوزي[٤٢٦] (ت٥٩٧هـ)، وضياء الدِّين المقدسي[٤٢٧] (ت٦٤٣هـ)، وشمس وشمس الدِّين البعلي[٤٢٨] (ت٧٠٩هـ).

ويمكن القول أنَّ صنائع المتقدِّمين في الطِّبّ النَّبويّ تدلُّ على اهتمامهم بمحور الطِّبّ العلاجي أكثر من اهتمامهم بغيره من المحاور الأخرى، ويظهر أنَّ المحاور الثَّلاثة الأخرى نوقشت في صفحات يسيرة فقط، وبقي الجزء الكبير من كتبهم مخصصًا لمحور الطِّبّ العلاجي، ولذلك قال الدّكتور النَّسيمي تعليقًا على هذا الأمر: "... وأن معظم أحاديثها – يعني أحاديث في كتب الطِّبّ للمحدثين – تتعلَّق بالطِّبّ

---

[٤٢٣] انظر: الذَّهبي. ١٩٩٠. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٤٦-٥٢.

[٤٢٤] انظر: المصدر نفسه. ص. ٢٧٤-٢٨١.

[٤٢٥] انظر: الأندلسي. ٢٠٠٧. *كتاب طب العرب* .

[٤٢٦] انظر: ابن الجوزي. ١٩٨٧. *مختصر لقط المنافع*.

[٤٢٧] انظر: المقدسي. ١٩٩٩. *كتاب الأمراض والكفَّارات والطِّبّ والرقيات*.

[٤٢٨] انظر: البعلي. د.ت. *أربعون بابًا في الطِّبّ من الأحاديث الصِّحاح والحسان*.

العلاجي سواء كان ماديًا أو روحيًا ..."[٤٢٩]. وقال الدّكتور محمَّد علي البار، في حديثه عن الطِّبّ الوقائي الذي أغفله الكثير من المتقدِّمين: "وهو أوسع أبواب الطِّبّ النَّبويّ، ولم أجد أحدًا اهتم به من القدماء، إلا النَّزر اليسير ..."[٤٣٠].

المطلب الثَّالث: محاور الطِّبّ النَّبويّ عند الدّكتور النَّسيمي وغيره من المعاصرين

إذا اطلعنا على ما كتبه المعاصرون في الطِّبّ النَّبويّ، نرى أنهم اهتموا بترتيب أبحاث مؤلفاتهم حسب المحاور المناسبة أكثر من المتقدِّمين من العلماء، وسنجد أنَّ كتبهم مرتبة بترتيب مبدع، تسهيلًا للقارئ لفهم الموضوع، وتسهيلاً لتقسيمها، وتبويبها، وما استوعبتها بدقَّة. ومن الأمثلة من كتب المعاصرين الآتي:

أوَّلًا: رتَّب الدّكتور النَّسيمي كتاب "الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث" بترتيب رائع وواضح، حيث بدأه بالمدخل إلى دراسة الطِّبّ النَّبويّ، ثم أتى بعد ذلك بباب الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، وبعده بباب الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، وختم كتابه ببابين أخيرين، وهما باب الإسلام وعلم الجنين، وباب ممارسة مهنة الطِّبّ[٤٣١]. فحدّد محاور الطِّبّ النَّبويّ مصرحًا بها في بداية كتابه، فقال: "ولقد صنَّفت أبحاث الطِّبّ النَّبويّ في أربعة أقسام: ١- الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، ٢- الطِّبّ النَّبويّ العلاجي ٣- تخلق الجنين وجنسه،

---

[٤٢٩] النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ١. ص. ٨.

[٤٣٠] انظر: البار. د.ت."موسوعة الطِّبّ النَّبويّ". موقع *adencollege.info*. http://adencollege.info/Al_Teb_Al_Nawawi_by_Al_Bar.pdf. التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١.

[٤٣١] انظر: النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*.

والوراثة، وبعض أبحاث إسلاميَّة طبيَّة، ٤- ممارسة المهنة الطِّبيَّة[٤٣٢]. ويُفهم من هذا القول إنَّ الطِّبّ النَّبويّ في نظر الدّكتور النَّسيمي يدور حول هذه المحاور الأربعة، وما لا يدخل فيها يُعدُّ خارجًا عن مسميات الطِّبّ النَّبويّ.

ثانيًا: رتَّب الدّكتور السيد عبد الحكيم عبد الله كتابه "إعجاز الطِّبّ النَّبويّ" بترتيب واضح، ورتَّب الموضوعات، والأحاديث حسب المحاور المناسبة لها، بحيث لا تخرج الموضوعات من هذه المحاور المحددة، ولا تتكرَّر في أمكنة أخرى. وقد بدأ كتابه بالطِّبّ النَّبويّ الوقائي، ثم بوصايا صحيَّة نبويَّة، وفيها عدَّة قضايا مختارة، وبعدها الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، وبعد ذلك الطِّبّ النَّبويّ النَّفسي، وختم كتابه بالتَّداوي وموقف الإسلام منه[٤٣٣].

ثالثًا: وقد صرّح الدّكتور عبد الرَّزَّاق الكيلاني في كتابه "الحقائق الطِّبيَّة في الإسلام" ، أنه قسم جميع الأحاديث في كتابه إلى ثلاثة أقسام، وهي قسم أحاديث تتعلَّق بحقائق ومبادئ طبيَّة إسلاميَّة، وقسم أحاديث الوقاية، وقسم أحاديث المعالجة[٤٣٤].

وإذا قمنا بالمقارنة بين ما قام به الدّكتور النَّسيمي، وبين ما فعله غيره من العلماء المعاصرين في تآليف الطِّبّ النَّبويّ، نجد أنَّ أكثرهم اعتمدوا على نفس المنهج الذي سار عليه الدّكتور النَّسيمي في القيام بتحديد محاور الطِّبّ النَّبويّ بدقَّة ووضوح، فعلى سبيل المثال، قسّم الدّكتور نجيب الكيلاني أحاديث الطِّبّ النَّبويّ في كتابه إلى ثلاثة، وهي أحاديث تتعلَّق بحقائق ومبادئ طبيَّة إسلاميَّة، وقسم

---

[٤٣٢] النَّسيمي. ١٩٨٤. *الطِّبّ النَّبويّ والعلم الحديث*. ج. ١. ص.٩ .

[٤٣٣] انظر: عبد الله. ١٩٩٨. *إعجاز الطِّبّ النَّبويّ*.

[٤٣٤] انظر: الكيلاني. ١٩٦٦. *الحقائق الطِّبيَّة في الإسلام*. ص. ١٨، ١٩.

أحاديث الوقاية، وقسم أحاديث المعالجة[٤٣٥]. وكذلك الدّكتور السيد عبد الحكيم عبد الله، وقد أدرج أحاديث الطِّبّ النَّبويّ تحت الأقسام الخمسة، وهي الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، ووصايا صحية نبويَّة، والطِّبّ العلاجي النَّبويّ، والعلاج الطِّبّي النَّفسي، وموقف الإسلام في التَّداوي[٤٣٦].

وقد حدد الدّكتور محمَّد علي البار محاور الطِّبّ النَّبويّ أيضاً، حيث قال: "... ويمكن أن نقسمها – يعني أبحاث الطِّبّ النَّبويّ – إلى الأقسام التَّالية لتيسير دراستها وتبويبها: أوَّلًا، الطِّبّ النَّبويّ المتعلق بحفظ الصِّحَّة والارتقاء بها وتنميتها، وهو أوسع أبواب الطِّبّ النَّبويّ ... ثانيًا، الطِّبّ النَّبويّ العلاجي ... ثالثًا، الطِّبّ النَّبويّ النَّفسي والرُّوحي ... رابعًا، الطِّبّ النَّبويّ المتعلق بأحاديث العدوى، وجوانبها الإيمانية والطِّبِّيَّة ... خامسًا، الطِّبّ النَّبويّ المتعلق بموضوعات متعلقة بالعُلُوم الطِّبِّيَّة ... وأخيرًا، أخلاقيَّات وقوانين مهنة الطِّبّ ..."[٤٣٧].

وبالإضافة إلى ذلك، فقد ظهر تحديد المعاصرين من العلماء لمحاور الطِّبّ النَّبويّ من خلال التَّعريفات التي وضعوها للطِّبّ النَّبويّ، مثل الدّكتور حسان شمسي الباشا حين عرَّف الطِّبّ النَّبويّ بقوله: "... ويتضمَّن وصفات داوى بها النَّبيّ ﷺ بعض أصحابه، ممن سأله الشِّفاء، أو أنه دعا إلى التَّداوي بها، كما يتضمَّن توصيات تتعلَّق بصحَّة الإنسان في أحوال حياته، من مأكل ومشرب، ومسكن، ومنكح، وتشمل تشريعات تتصل بأمور التَّداوي وأدب الطِّبّ في ممارسة المهنة، وضمان المتطبب، في منظار

---

[٤٣٥] انظر: الكيلاني. ١٩٦٦. *الحقائق الطِّبِّيَّة في الإسلام*. ص. ١٨.

[٤٣٦] انظر: عبد الله. ١٩٩٨. *إعجاز الطِّبّ النَّبويّ*.

[٤٣٧] انظر: البار. د.ت. "موسوعة الطِّبّ النَّبويّ". موقع *adencollege.info*. http://adencollege.info/Al_Teb_Al_Nawawi_by_Al_Bar.pdf. التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١.

الشَّريعة الإسلاميَّة"[٤٣٨]، حيث يُفهم من هذا التَّعريف أنَّ مجلات الطِّبّ النَّبويّ عنده ثلاثة، وهي: الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، في قوله: "ويتضمَّن وصفات داوى بها النَّبيّ ﷺ بعض أصحابه، ممن سأله الشِّفاء، أو أنه دعا إلى التَّداوي بها ..."، والطِّبّ النَّبويّ الوقائي، في قوله: "كما يتضمَّن توصيات تتعلَّق بصحة الإنسان في أحوال حياته ..."، وأمور تتعلَّق بممارسة المهنة الطِّبيَّة، من خلال قوله: "وتشمل تشريعات تتصل بأمور التَّداوي وأدب الطِّبّ في ممارسة المهنة، وضمان المتطبب ...".

وعلاوة على ذلك، هناك من يرى أنَّ الطِّبّ النَّبويّ له محوران فقط، بناءً على ما استوعبه تعريفهم للطِّبِّ النَّبويّ، مثل ما عرّفه الدّكتور سعد الدِّين منصور: "الطِّبّ العلاجي والطِّبّ الوقائي الواردة في توجيهات وممارسات نبويَّة"[٤٣٩]، حيث حدَّد للطِّبِّ النَّبويّ محورين فقط: الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، والطِّبّ النَّبويّ الوقائي، بل هناك أيضًا من أشار إلى أنَّ الطِّبّ النَّبويّ يتعلَّق بمحور الطِّبّ العلاجي فقط، كما يُفهم من تعريف الدّكتور عبد المجيد نصير، حيث قال: النَّصائح والهدي المنقول عن الرَّسُول محمَّد ﷺ في الطِّبّ، سواء تطبب به لنفسه، أو وصفه لغيره، أو ذكر أمامه، فأقرَّه"[٤٤٠]، فتطبب هنا بوضوح جاء بمعنى عالج، كما ورد في حديث: "مَنْ **تَطَبَّبَ** وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ"[٤٤١]، وقد بيّن صاحب عون المعبود مفهوم "تطبب" بقوله: "من تطبب ... أي: تعاطى علم الطِّبّ وعالج مريضًا"[٤٤٢].

---

[٤٣٨] باشا. ٢٠٠٨. *الطِّبّ النَّبويّ بين العلم والإعجاز*. ص. ٤.

[٤٣٩] سردار دميرل وسعد الدِّين منصور. ٢٠١١. *A Theoretical Framework for al-Tib al- Nabawi (Prophetic Medicine) in Modern Times*. ص. ٣٤.

[٤٤٠] نصير. ٢٠١٧. *الطِّبّ النَّبويّ بين الوحي والواقع*. ص. ٣٠.

[٤٤١] تقدَّم تخريجه.

[٤٤٢] العظيم آبادي. ٢٠٠٥. *عون المعبود على شرح سنن أبي داود*. ج. ١. ص. ٢١٢٤.

والخلاصة إنَّ المعاصرين مع اختلافهم في تحديد المحاور المناسبة للطِّبِّ النَّبويّ، فأكثرهم اتفقوا على ضرورة احتواء الطِّبِّ النَّبويّ محورين مهمين، وهما الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، والطِّبّ النَّبويّ العلاجي، ويبدو في كتبهم أنهم تناولوا هذين المحورين على حد سواء، فلا يتجاوز أحدهما على الآخر، خلافًا للمتقدمين كما سبق، إذ اهتموا بالطِّبّ النَّبويّ العلاجي أكثر من الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، وغيره من المحاور الأخرى المهمَّة.

ومن خلال عرض آراء العلماء لمحاور الطِّبّ النَّبويّ، ربما يتفق رأي الدّكتور النَّسيمي والدّكتور حسان شمسي الباشا في القضيَّة، إلا أنَّ الدّكتور النَّسيمي خصَّ قضايا تتعلَّق بأمور طبيَّة بمحور مستقل، كتخلُّق الجنين، والوراثة ونحوها. والذي يراه الباحث إنَّ الطِّبّ النَّبويّ النَّفسي الرُّوحي يحتاج إلى تخصيص محور مستقل به، لأنه الذي امتاز به الطِّبّ النَّبويّ عن الطِّبّ الحديث، وقد اهتم به الرَّسُول ﷺ، وهو ظاهر في الأحاديث الكثيرة، ولذلك يستحق أن يكون له محور مستقل في الطِّبِّ النَّبويّ.

وأما ما حدَّده الدّكتور نجيب الكيلاني، فيرى الباحث أنَّ الأفضل زيادة محور الطِّبّ النَّفسي الرُّوحي وتخصيص محور مستقل له لأنه مما تميز به الطِّبِّ النَّبويّ عن الطِّبّ الحديث والقديم، كما تقدَّم. وأما ما حدده الدّكتور السيد عبد الحكيم عبد الله، فيرى الباحث أنه إذا جمع بين محور وصايا صحيَّة نبويَّة وبين الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، لكان أحسن، لاحتوائهما على المضمون نفسه، وهو الهدي النَّبويّ في الطِّبّ الوقائي، مثل هديه ﷺ في الأكل، والشُّرب، ونحوهما.

وأما المحاور التي حدَّدها الدّكتور محمَّد علي البار، فإنها حسنة، ولكنها تحتاج إلى دمج بعضها في بعض لتكون مضبوطةً، مثل أحاديث العدوى، وجوانبها الإيمانيَّة والطِّبيَّة، إذ يمكن أن نجعلها في مجال الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، أو مجال الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، لتعلقها الوثيق بهما.

أمَّا رأي العلماء الذين حدّدوا أنَّ محاور الطِّبّ النَّبويّ مجالان أو مجال واحد فقط، فيُعدُّ رأيًا غير دقيق، لأنَّ الطِّبّ النَّبويّ لا يحيط بقضايا تتعلَّق بالوقاية والعلاج فقط، بل إنه يستوعب أخلاقيَّات طبيَّة في نظر الشَّرع، وكذلك الأمور المهمَّة الأخرى في الطِّبّ كعلم الأجنة، والتَّشريح، ولذلك تحديده بمجال أو مجالين يؤدي إلى سوء الفهم لدى النَّاس عن الطِّبِّ النَّبويّ، كأنه منحصر في نطاق ضيق، مع أنه ليس كذلك لأنه استوعب نواحي كثيرة ومهمَّة في الطِّبّ. وكذلك الطِّبّ النَّبويّ النَّفسي الرُّوحي يحتاج إلى مجال مستقل كما مرَّ من قبل، لأنَّه به تميز الطِّبّ النَّبويّ عن غيره، ولإعطاء الإشارة إلى بعض النَّاس الذين اشتغلوا برقية النَّاس الذين أصابوا بالأمراض الرُّوحانية، كالسِّحر، والعين، ونحوهما، أنَّ الرَّسُول ﷺ قد ورّث الرقية الشرعيَّة الثَّابتة من خلال أحاديثه ﷺ الكثيرة، والاكتفاء بها كان حسنًا، والابتعاد عن غيرها خاصَّة التي تليق بالخرافة والشِّرك، كان مطلوبًا، وضروريًا.

المطلب الرَّابع: أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ

وبعد عرض كل هذه المحاور التي حدَّدها العلماء في نظرهم، يرى الباحث أنَّ أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ هي خمسة:

أوَّلًا :أخلاقيَّات طبيَّة نبويَّة: إنَّ الأخلاقيَّات في النَّظرة المعاصرة هي مجموعة من القيم والآداب التي تعارف عليها شفاهةً أو كتابةً أفراد معيَّنة منتسبة إلى مهنة معيَّنة، وهم يبنون عليها الأنظمة والقوانين التي يعملون تحت ضوءها[٤٤٣]. وانطلاقًا من هذا المفهوم، يرى الباحث أنَّ الأخلاقيَّات الطِّبيَّة النبويَّة مجموعة من القيم والآداب التي أرشد إليها الرَّسُول ﷺ في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ لممارسي المهنة الطِّبيَّة، ومن أمثلة هذه الأحاديث الآتي:

١. حديث "إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا، وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ"[٤٤٤]، فإنَّ هذا الحديث يشير إلى أخلاقيَّة من أخلاقيَّات الطِّبّ النَّبويّ، وهو عدم جواز التَّداوي بالمحرمات. قال البيهقي: "هذا الحديث، وحديث النهي عن الدَّواء الخبيث إنَّ صحَّا محمولان على النَّهي عن التَّداوي بالمسكر، والتَّداوي بالحرام من غير ضرورة ..."[٤٤٥].

٢. حديث الربيع بنت معوذ المشهور، أنها قالت: "كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ"[٤٤٦]، فيه إشارة إلى موضوع أخلاقيَّات الطِّبّ النَّبويّ، وهو حكم جواز مداواة المرأة للجرحى من الرِّجال للضَّرورة[٤٤٧].

---

[٤٤٣] الوابلي، عبد الرحمن. ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٩. "منظومة أخلاقيَّات لا منظومة أخلاق". *موقع إيلاف*. https://elaph.com/Web/NewsPapers/٢٠٠٩/١٠/٤٩٨٣١٧.html. التصفح في: ١ ديسمبر ٢٠٢١.

[٤٤٤] أبو داود. ٢٠٠٩. سنن أبي داود. كتاب الطِّبّ. باب في الأدوية المكروهة. ج. ٦: ٢٢. رقم الحديث ٣٨٧٤. قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه لسنن أبي داود: "صحيح لغيره".

[٤٤٥] العظيم آبادي. ٢٠٠٥. *عون المعبود على شرح سنن أبي داود*. ج. ١. ص. ١٧٥٨.

[٤٤٦] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب الجهاد والسير. باب مداواة النِّساء الجرحى في الغزو. ج. ٤: ٣٤. رقم الحديث ٢٨٨٢.

[٤٤٧] انظر: العسقلاني. ١٣٧٩. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. ج. ٦. ص. ٨٠.

٣. حديث "مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ"[٤٤٨]، فيه إشارة إلى أخلاقيَّات الطِّبّ النَّبويّ، وهي وجوب الضمان لمتعد في علاج المريض. قال الخطَّابي: "لا أعلم خلافًا في أنَّ المعالج إذا تعدى، فتلف المريض، كان ضامنًا ..."[٤٤٩].

ثانيًا :الطِّبّ النَّبويّ الوقائي: وهي مجموعة من الإرشادات النبويَّة لوقاية الإنسان من الأمراض، من خلال الاهتمام بالقضاء على أسباب وقوع الأمراض قبل وصولها إلى الإنسان. وكذلك يشمل وقاية الإنسان من الأمراض السَّارية، ومنع انتشار العدوى إذا وقعت[٤٥٠]. والجدير بالذكر أنَّ الإسلام قد بوّب النَّواحي التي استوعبتها التشريعات الإسلاميَّة في الطِّبّ، وإذا نظرنا فيها، نجد أنَّ معظمها تدور في نطاق الطِّبّ الوقائي الذي حثَّ على الاهتمام به الرَّسُول ﷺ، وبعضها كالآتي[٤٥١]:

١. ناحية صحة البيئة ونظافتها (Sanitation and Personal Hygene)، وقد جاءت في عدَّة أحاديث مثل حديث سنن الفطرة العشرة: "عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ[٤٥٢]"، وحديث: "السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ"[٤٥٣].

---

[٤٤٨] تقدَّم تخريجه.

[٤٤٩] العظيم آبادي. ٢٠٠٥. *عون المعبود على شرح سنن أبي داود*. ج. ١. ص. ٢١٢٤.

[٤٥٠] انظر: الفنجري، أحمد شوقي. ١٩٩١. *الطِّبّ الوقائي في الإسلام*. القاهرة: الهيئة المصرية العامَّة للكتاب. ص. ١١. وانظر: محمَّد. د.ت. *الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجًا –*. ص. ٣٤.

[٤٥١] انظر: الفنجري. ١٩٩١. *الطِّبّ الوقائي في الإسلام*. ص. ١٢-١٥.

[٤٥٢] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب الطهارة. باب خصال الفطرة. ج. ١: ٢٢٣. رقم الحديث ٢٦١. أبو داود. ٢٠٠٩. *سنن أبي أبي داود*. كتاب الطهارة. باب السّواك من الفطرة. ج. ١: ٣٩. رقم الحديث ٥٣. التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الأدب. باب ما جاء في تقليم الأظفار. ج. ٥: ٩١، ٩٢. رقم الحديث ٢٧٥٧. قال التِّرمذي: هذا حديث حسن. ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*.

٢. ناحية منع الأمراض السَّارية (Epidemiology)، مثل حديث الطَّاعون: "... فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا"[٤٥٤].

٣. ناحية التَّغذية (Nutrition)، من خلال تشجيع المسلمين على تناول الغذاء المفيد، والابتعاد عن المحرمات التي تلحق الضرر، وكذلك حثّ للمسلمين على الاهتمام بنظام الطَّعام، مثل ما ورد في حديث: "... فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ، فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ"[٤٥٥].

٤. ناحية الصِّحَّة الجنسيَّة (Sexual Health and Hygene)، بتحريم الزنا، واللواط، ومشروعيَّة العدَّة للمطلقة، ومنع إتيان بالنِّساء في المحيض، ونحوها.

٥. ناحية الصِّحَّة النَّفسيَّة والعقليَّة (Mental and Physical Health)، من خلال الأمر بالإيمان بالله والقدر، والحثّ على الصبر عند المصيبة، والنهي عن اليأس، وكذلك تحريم الخمر والمخدرات.

٦. ناحية رعاية الأمومة والطُّفُولة (Maternal and Child Health)، من خلال أوامر لرعاية الأمهات عامَّة، والحامل والمرضع خاصَّة، والحث على الرِّضاعة الطَّبيعيَّة مدة عامين كاملين، ونحوها.

ثالثاً :الطِّبّ النَّبويّ العلاجي: يشمل طرق علاج الرَّسُول ﷺ للأمراض بعد حدوثها، للقضاء على الأمراض بالكليَّة، أو التَّخفيف من حدتها[٤٥٦].

ماجه. كتاب الطهارة. باب السِّواك. ج. ١: ١٩٥. رقم الحديث ٢٩٣. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند النِّساء. مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها. ج. ٤١: ٥٠٧. رقم الحديث ٢٥٠٦٠.

[٤٥٣] تقدَّم تخريجه.

[٤٥٤] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب السَّلام. باب الطَّاعون والطيرة والكهانة ونحوها. ج. ٤: ١٧٣٧. رقم الحديث ٢٢١٨. ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند باقي العشرة المبشرين بالجنة. مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه. ج. ٣: ١٤٣. رقم الحديث ١٥٧٧.

[٤٥٥] تقدَّم تخريجه.

وأحاديثه كثيرة جدًا، ومن أمثلتها:

١. حديث علاج الحُمَّى: "الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ"[٤٥٧]. ففي الحديث إشارة واضحة واضحة تفيد العلاج النَّبويّ للحمّى، من خلال تبريده بالماء.

٢. حديث فضل الحبَّة السَّوداء: "عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ"[٤٥٨]، فالحديث ذكر الطَّعام أو الدَّواء للعلاج، ولذلك اندرج تحت محور الطِّبّ العلاجي.

٣. حديث الحجامة: "خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ..."[٤٥٩]، فالحديث أشار إلى طريق من طرق العلاج النبويَّة، وهي الحجامة.

٤. حديث علاج عرق النسا: "شِفَاءُ عِرْقِ النَّسَا أَلْيَةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ، تُذَابُ ثُمَّ تُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ يُشْرَبُ عَلَى الرِّيقِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءٌ"[٤٦٠]، ففيه إشارة إلى طرق تناول طعام أو دواء معين لعلاج المرض.

---

[٤٥٦] انظر: محمَّد. د.ت. الطِّبّ النَّبويّ في الممارسة العلاجيَّة الشَّعبيَّة – أحواز تلمسان أنموذجًا –. ص. ٣٤.
وانظر: البار. د.ت. "موسوعة الطِّبّ النَّبويّ". موقع *adencollege.info*. http://adencollege.info/Al_Teb_Al_Nawawi_by_Al_Bar.pdf. التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١.

[٤٥٧] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب بدء الخلق. باب صفة النَّار وأنها مخلوقة. ج. ٤: ١٢٠. رقم الحديث ٣٢٦١.

[٤٥٨] التِّرمذي. ١٩٧٨. *سنن التِّرمذي*. كتاب الطِّبّ. باب ما جاء في الحبَّة السَّوداء. ج. ٤: ٣٨٥. رقم الحديث ٢٠٤١. قال التِّرمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

[٤٥٩] ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند المكثرين من الصَّحابة. مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه. ج. ١٩: ١٠٢. رقم الحديث ١٢٠٤٥. قال شُعيب الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد: إسناده صحيح على شرط الشَّيخين. وفي البخاري بلفظ: "إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ"، ومسلم بلفظ: "إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ. أَوْ هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دوائكم". انظر: البخاري. ١٣١١. صحيح البخاري. كتاب الطب. باب الحجامة من الداء. ج. ٧: ١٢٥. رقم الحديث ٥٦٩٦. ومسلم. ١٩٥٥. صحيح مسلم. كتاب المساقاة. باب حل أجرة الحجامة. ج. ٣: ١٢٠٤. رقم الحديث ١٥٧٧.

رابعًا :الطِّبّ النَّبويّ النَّفسي الرُّوحي: يشمل الوقاية من الأمراض النَّفسيَّة أو الرُّوحانية، وعلاجها بعد الحدوث، مثل أمراض الهم، والرياء، والحسد، وكذلك السِّحر، والعين، ونحوها. ويشمل كذلك الرقية الشرعيَّة الثَّابتة، وأخطاء ممارستها[٤٦١]. ومن أمثلتها:

١. حديث يتعلَّق بالعين: إنَّ عائشة قالت: "كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ"[٤٦٢]، فالحديث له علاقة بالمرض الرُّوحي وهو العين.

٢. حديث "مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ"[٤٦٣]، ففيه الهدي النَّبويّ لعلاج مرض العشق، وهو أحد الأمراض النَّفسيَّة. قال ابن قيِّم الجوزيَّة: "... فإن لم يكن للعاشق سبيل إلى وصل محبوبه شرعًا وقدرًا، فهو علاجه ..."[٤٦٤]، ثم ذكر هذا الحديث كمثال.

٣. كل ما يتعلَّق بالرقى الشرعيَّة، أو الأدعية المأثورة، مثل رقية جبريل عليه السَّلام للنبي ﷺ: "بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللهِ

---

[٤٦٠] ابن ماجه. ٢٠٠٩. *سنن ابن ماجه*. كتاب الطِّبّ. باب دواء عرق النسا. ج. ٤: ٥١٧. رقم الحديث ٣٤٦٣. وصححه الضياء المقدسي في المختارة. انظر: المقدسي .٢٠٠٠ .الأحاديث المختارة. ج. ٤: ٣٨٥. رقم الحديث: ١٥٥٤.

[٤٦١] انظر: البار. د.ت. "موسوعة الطِّبّ النَّبويّ". موقع *adencollege.info*. http://adencollege.info/Al_Teb_Al_Nawawi_by_Al_Bar.pdf. التصفح في: ٩ يونيو ٢٠٢١.

[٤٦٢] أبو داود. ٢٠٠٩. *سنن أبي داود*. كتاب الطِّبّ. باب في الاتقاء من العين. ج. ٦: ٢٧. رقم الحديث ٣٨٨٠. وفي مسلم بلفظ: "الْعَيْنُ حَقٌّ. وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فاغسلوا". انظر: مسلم. ١٩٥٥. *صحيح مسلم*. كتاب السلام. باب الطب والمرض والرقى. ج. ٤: ١٧١٩. رقم الحديث ٢١٨٨.

[٤٦٣] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب النِّكاح. باب قول النَّبيّ ﷺ: "من استطاع الباءة...". ج. ٧: ٣. رقم الحديث ٥٠٦٥.

[٤٦٤] الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ٢١٠.

أَرْقِيكَ"[٤٦٥]، وقد ذكر ابن قيّم الجوزيَّة أنها مما يدفع به إصابة العين[٤٦٦]. وكذلك حديث عثمان بن أبي العاص، أنه شكى إلى الرَّسُول ﷺ وجعًا يجده في جسده منذ أسلم، فقال الرَّسُول ﷺ: "ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُل: باسْمِ اللهِ ثَلاثًا، وَقُلَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَر مَا أجِدُ وَأُحَاذِرُ"[٤٦٧].

خامسًا :قضايا معيَّنة ذات علاقة بالطِّبّ: والذي يقصده الباحث بهذا المحور هو القضايا الخاصَّة التي تساهم في مجال الطِّبّ المذكورة في أحاديث الطِّبّ النَّبويّ، ولا تتعلَّق بالمحاور الأربعة الأخرى مباشرة. ومن أمثلتها:

١. حديث يتعلَّق بعلم الأجنَّة (Embryology): قال عبد الله بن مسعود: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ..."[٤٦٨]، وفيه دلالة واضحة عن قضيَّة نشوء

---

[٤٦٥] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب السَّلام. باب الطِّبّ والمرض والرقى. ج. ٤: ١٧١٨. رقم الحديث ٢١٨٦.

[٤٦٦] الجوزيَّة. ٢٠١٣. *الطِّبّ النَّبويّ*. ص. ١٣٠.

[٤٦٧] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب السَّلام. باب استحباب وضع يده على موضع الألم، مع الدُّعاء. ج. ٤: ١٧٢٨. رقم الحديث ٢٢٠٢.

[٤٦٨] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب بدء الخلق. باب ذكر الملائكة. ج. ٤: ١١١. رقم الحديث ٣٢٠٨.

الجنين[٤٦٩]، وحديث: "يَلْتَقِي الْمَاءَانِ، فَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَتْ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ آنَثَتْ"[٤٧٠].

٢. حديث يتعلَّق بعلم التَّشريح (Anatomy): "إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ ..."[٤٧١]، وحديث: "لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[٤٧٢]. قال النَّووي: " عجب الذنب ... أي: العظم اللطيف الذي في أسفل الصُّلب، وهو رأس العصعص ..."[٤٧٣].

٣. حديث يتعلَّق بعلم الوراثة (Genetics): عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ: "هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟"، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "مَا أَلْوَانُهَا؟"، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: "فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ؟"، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَأَنَّى كَانَ ذَلِكَ؟"، قَالَ: أُرَاهُ عِرْقٌ نَزَعَهُ، قَالَ: "فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ"[٤٧٤]. قال النَّووي: "وفي هذا الحديث أنَّ الولد يلحق الزَّوج وإن خالف لونُه لونَه، حتى لو كان الأب أبيض، والولد أسود أو

---

[٤٦٩] الكيلاني. ١٩٩٦. *الحقائق الطِّبِّيَّة في الإسلام*. ص. ٢٣.

[٤٧٠] ابن حنبل. ٢٠٠١. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنه. ج. ٤: ٢٨٤، ٢٨٥. رقم الحديث ٢٤٨٣. قال شُعيب الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد: حديث حسن دون قصة الرعد. وصححه الضياء المقدسي في المختارة. انظر: المقدسي . ٢٠٠٠الأحاديث المختارة. ج. ١٠. ص. ٦٩.

[٤٧١] مسلم. ٢٠٠٦. *صحيح مسلم*. كتاب الزكاة. باب بيان إنَّ اسم الصدقَة يقع على كل نوع من المعروف. ج. ٢: ٦٩٨. رقم الحديث ١٠٠٧.

[٤٧٢] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب التَّفسير. باب يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجا. ج. ٦: ١٦٥. رقم الحديث ٤٩٣٥.

[٤٧٣] النووي، يحيى بن شرف. ٢٠٠٩. *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج*. الرِّياض: بيت الأفكار الدولية. ص. ١٧٠٦.

[٤٧٤] البخاري. ٢٠٠٢. *صحيح البخاري*. كتاب الحدود. باب ما جاء في التعريض. ج. ٨: ١٧٣. رقم الحديث ٦٨٤٧.

عكسه، لحقه، ولا يحلُّ له نفيه بمجرد المخالفة في اللون؛ وكذا لو كان الزوجان أبيضين، فجاء الولد أسود، أو عكسه، لاحتمال أنه نزعه عرق من أسلافه"[٤٧٥].

خُلاصة المبحث

إنَّ محاور الطِّبّ النَّبويّ تعطينا التَّصوُّر الواضح بما غطته مسميات الطِّبّ النَّبويّ، وما لم تغط، وله أهميَّة كبيرة كما مرَّ سابقًا، وقد اختلفت طبيعة المتقدِّمين والمعاصرين من العلماء في تحديد أو عدم تحديد المحاور للطِّبِّ النَّبويّ. وقد ذُكر آنفًا، أنَّ ابن قيِّم الجوزيَّة، ومعظم المتقدِّمين، لم يحددوا محاور الطِّبّ النَّبويّ في مؤلفاتهم بوضوح، خلافًا للدكتور النَّسيمي، ومعظم المعاصرين، الذين يحددون المحاور الواضحة للطِّبِّ النَّبويّ، إما في بداية تأليفهم لكتبهم في الطِّبّ النَّبويّ، وإما في التَّعريفات التي وضعوها للطِّبِّ النَّبويّ.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن القول أن المتقدِّمين والمعاصرين لا يختلفون في ما استوعبته مسميات الطِّبّ النَّبويّ، ولكن الاختلاف واقع في تقسيم هذا الاستيعاب بناءً على المحاور المناسبة له، وكذلك يظهر في صنائع المتقدِّمين أنهم اهتموا بمحور الطِّبّ العلاجي أكثر من غيره من المحاور الأخرى، خلافًا للمعاصرين، فإنهم تناولوا كلَّ المحاور على حدّ سواء. وقد خلص الباحث إلى أنَّ أنسب المحاور للطِّبِّ النَّبويّ هي محاور خمسة، أوَّلها، أخلاقيَّات طبيَّة نبويَّة، وثانيها، الطِّبّ النَّبويّ الوقائي، وثالثها، الطِّبّ النَّبويّ العلاجي، ورابعها، الطِّبّ النَّبويّ النَّفسي الرُّوحي، وخامسها، قضايا معيَّنة ذات علاقة بالطِّبّ.

---

[٤٧٥] النووي. ٢٠٠٩. *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج*. ص. ٩٥٣.